



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم: العلوم المالية والمحاسبة

الميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية  
التخصص: محاسبة وجباية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي تحت

عنوان:

أثر التعديلات في الضريبة الجزافية الوحيدة على الإيرادات الجبائية

(دراسة حالة المركز الجوي للضرائب برج بوعريريج)

تحت إشراف الأستاذ :

د: بزة صالح

من إعداد الطالبين:

- صاهي العمري

- موساوي عبد الرزاق

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	أستاذ محاضر - ب -	سحنون أسامة
مشرفا	أستاذ	بزة صالح
مناقشا	أستاذ محاضر - ب -	خماج سليمة

السنة الجامعية: 2024-2025

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
1438

الإهداء

اليك جميعاً

نعمدي هذا العمل

- طابى العمرى

- موحاوى عبد الرزاق

# شكر وعرفان

الحمد لله خالق الاسباح خالق الظلمات والنور وجعل العلم نوراً،  
أصدق الشكر والتقدير والاحترام إلى من مد يد العون لي،  
إلى من أفادني بمعلوماته القيمة والنصائح المفيدة الأستاذ المحترم  
"الأستاذ الدكتور بزة صالح".

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم التعديلات التي شهدها نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة عبر قوانين المالية من سنة 2007 إلى سنة 2024 ، والتي كان لها الأثر البالغ على الحصيلة الجبائية. ومن أجل الوصول إلى الإجابة على التساؤلات المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة مع استخدام أداة هي دراسة الحالة. من خلال الاعتماد على القوانين المالية والإحصائيات والتقارير المقدمة من طرف قبضة الضرائب برج بوعرييج. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن التعديلات الضريبية الجزائرية الوحيدة أثرت إيجابا على زيادة إيراداتها الجبائية.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الضريبة الجزائرية الوحيدة، التعديلات الضريبية.

**Abstract:**

*This study aimed to identify the most significant amendments that the Single Lump-Sum Tax (SLFT) system underwent through the Finance Laws from 2007 to 2024, which had a substantial impact on tax revenue. To answer the research questions posed, the study relied on the descriptive-analytical method, using a case study approach. This was based on finance laws, statistics, and reports provided by the Tax Office of Bordj Bou Arréridj. The study reached several findings, the most important of which is that the amendments to the SLFT had a positive effect on increasing its tax revenue.*

## قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	شكر و عرفان
I	ملخص الدراسة
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
~ II ~	قائمة الأشكال
V	قائمة الملاحق
أ- ج	مقدمة
05	<b>الفصل الأول: عموميات حول الضريبة</b>
	<b>المبحث الأول: مفهوم الضريبة خصائصها و اهدافها</b>
07	المطلب الأول: مفهوم الضريبة
08	المطلب الثاني: الخصائص الأساسية للضريبة
09	المطلب الثالث: اهداف الضريبة
	<b>المبحث الثاني: تقسيمات الضريبة</b>
12	المطلب الأول: تقسيمات الضريبة بناء على طبيعتها
13	المطلب الثاني: تقسيمات الضريبة وفقا لمجال تطبيقها
15	المطلب الثالث: تقسيمات الضريبة وفق شروط فرضها و التصنيف الاقتصادي
	<b>الفصل الثاني: الضريبة الجزافية الوحيدة</b>
	<b>المبحث الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات الخاضعين لها</b>
20	المطلب الأول: مفهوم الضريبة الجزافية الوحيدة
23	المطلب الثاني: مجال تطبيقها
26	المطلب الثالث: التزامات الخاضعين لها و العقوبات المطبقة عليهم
26	الفرع الأول: الالتزامات
30	الفرع الثاني: العقوبات

	<b>المبحث الثاني: التعديلات في الضريبة الجزافية الوحيدة</b>
32	المطلب الأول: التعديلات في الضريبة الجزافية الوحيدة قبل سنة 2017
35	المطلب الثاني: التعديلات في الضريبة الجزافية الوحيدة ما بين 2017 و 2022
37	المطلب الثالث: التعديلات في الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية لسنة 2025
	<b>الفصل الثالث: الإطار التطبيقي للدراسة</b>
49	<b>المبحث الأول: التقديم العام لمركز الضرائب لولاية برج بوعريريج</b>
51	المطلب الأول: تقديم لمديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج
53	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى للضرائب
	المبحث الثاني: نتائج الدراسة، تحليلها وتفسيرها
55	المطلب الأول: الإيرادات المحصلة من الضريبة الجزافية الوحيدة خلال الفترة 2007-2023
57	المطلب الثاني: الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة و للنظام الحقيقي
60	المطلب الثالث: لإحصائيات المالية للفترة 2014 - 2023
64	<b>الخاتمة</b>
67	<b>قائمة المراجع</b>
71	<b>الملاحق</b>

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
55	الايادات المحصلة من الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007-2023	01
57	عد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة و للنظام الحقيقي	02
60	تحليل لإحصائيات المالية للفترة 2014 - 2023	03

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
56	منحنى بياني يوضح تطور الايرادات المحصلة من الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007-2024	01
58	منحنى بياني يوضح عد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة و للنظام الحقيقي.	02
61	منحنى بياني يمثل الاحصائيات المالية من 2014-2023	03

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
72	تصريح بالوجود	01
73	التصريح التقديري	02
75	اشعار بالدفء	03
76	التصريح النهائي	04

# مقدمة

تسعى كل دولة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والخروج من التبعية وذلك بوضع خطط وأساليب باستخدام عدة وسائل من بينها الضريبة حيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم مصادر التمويل وتساهم بشكل كبير في الانعاش الاقتصادي فهي أداة تستخدمها الدولة للتأثير على الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية فهي تستخدم ليس فقط لتحقيق مورد مالي وإنما لتحقيق أهداف أخرى، حيث أن جميع الدول مهما كانت مستوياتها تقوم بفرض ضرائب مختلفة في اقتصادياتها، وهذا نظرا لما حققته من عوائد مالية تمكنها من دفع عجلة التنمية ناهيك عن تمويل الميزانية.

فلقد تميز النظام الجبائي الجزائري المطبق قبل سنة 1992، بالثقل والتعقيد حيث خضع لجملة من الإصلاحات المتوالية شملت عدة محاور لعل أهمها المحور الجبائي المنصب على ضبط الأنشطة الاقتصادية و توجيه التنمية، ومواكبة التوجهات والمعطيات الاقتصادية الجديدة، علاوة على المحور التقني القائم على تبسيط النظام و تخفيف العبء الجبائي، لإضافة لتحقيق معاملة متساوية بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين بما يوفر نظام إخضاع يتميز بالاعتدال و البساطة و الكفاءة، حيث يضمن توفير إيرادات مالية كافية لتمويل وظائف الدولة. في نفس السياق، تم استحداث نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة خلفا للنظام الجزائري المعمول به، حيث تميز بالبساطة وتخفيف العبء الجبائي، تم من خلاله تعويض كل من الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني بضريبة واحدة. تناولت هذه الدراسة تقديم مختلف مسارات الإصلاح بخصوص نظام الضريبة الجزائرية في الجزائر الى غاية 2025 حيث شهد هذا النظام عدت تعديلات جوهرية.

✚ إشكالية الدراسة: على ضوء ما سبق تمحورت مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي:

**كيف أثرت التعديلات التي حملتها قوانين المالية على نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وهل ساهمت تلك التعديلات في رفع مستوى الإيرادات الجبائية؟**

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

✓ بماذا يتميز نظام الضريبة الجزافية للمكلفين بها؟ وهل يساهم هذا النظام في زيادة التحصيل الضريبي؟

✓ هل ساهمت التغيرات المستمرة في القوانين المالية بشكل إيجابي على التحصيل الجبائي للضريبة الجزافية الوحيدة على مستوى ولاية برج بوعريريج؟

✚ فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- يتميز نظام الضريبة الجزافية بإجراءات جبائية مخففة وبسيطة للمكلفين بها، وهذا بدوره يساهم في زيادة التحصيل الضريبي.

- ساهمت التغيرات المستمرة في القوانين المالية بشكل إيجابي على تحصيل الجبائي للضريبة الجزافية الوحيدة على مستوى ولاية برج بوعريريج.

✚ أهداف الدراسة: تسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تهدف هذه الدراسة لإيجاد إجابة عن الإشكالية و التساؤلات المطروحة.

- تسليط الضوء على مفهوم الضريبة لضريبة الجزافية الوحيدة و إبراز مكانتها في النظام الجبائي الجزائري.

- إبراز أهم الإجراءات المبسطة لنظام الإدارة الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلف وعلى الإدارة الجبائية.

-تكوين رصيد علمي في المجال الجبائي.

### ➤ أهمية الدراسة

يكتسي موضوع الضريبة أهمية بالغة لما له من فائدة، وخاصة الضريبة لضريبة الجزافية الوحيدة، والتي تعتبر من اهم الضرائب التي تمول ميزانية الدولة.

### ➤ منهج الدراسة:

في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك في كل من الفصلين الأول والثاني في وصف مختلف المفاهيم المتعلقة بالنظام الضريبي ومفهوم الضريبة، وخاصة الضريبة الجزافية الوحيدة، واما المنهج التحليلي فيظهر من خلال تحليل وتفسير البيانات والمعلومات المتعلقة بالجانب التطبيقي مع ذكر بعض الاحصائيات والأرقام المتعلقة بالموضوع.

### ➤ حدود الدراسة:

- الحدود الزمنية:

حددت فترة الدراسة للسنوات من 2007 - 2025

- الحدود المكانية:

المركز الجوازي للضرائب برج بوعريريج.

### ➤ أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:

-احساسنا بأهمية الموضوع خاصة وان نظام الضريبة الجزافية الوحيدة عرف عدت تعديلات جوهرية.

- الرغبة الشخصية للبحث في هذا الموضوع بالذات بحكم التخصص العلمي والوظيفي.

**➤ هيكل الدراسة:**

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، الفصل الأول والثاني، بينما الفصل الثالث فقد خصص للجانب التطبيقي.

حيث قسم الفصل الأول الذي جاء تحت عنوان المدخل العام للضريبة ويضم كل من مفهوم الضريبة، تقسيمات الضريبة أهدافها وتقسيماتها.

أما في الفصل الثاني فتطرقنا إلى تعريف نظام الضريبة الجزافية الوحيدة من خلال تحديد مجال تطبيقها وكذا الالتزامات الخاضعين لها كما تم التعرف خلال هذا الفصل على مختلف التعديلات التي مست نظام الضريبة الجزافية الوحيدة وخاصة ما حمله قانون المالية الأخير لسنة 2025.

وتضمنت الدراسة في الأخير حالة المركز الجوّاري للضرائب برج بوعريريج، حيث تم التعرف بالمؤسسة محل الدراسة، وكذا دراسة عدة ملفات جبائية خاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، كما قمنا بتحليل، وتفسير مسار تطور وتأثير التعديلات في هذا النظام. مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستتجة، وأخيرا تم صياغة آفاق الدراسة.

# الفصل الأول:

## مفاهيم حول الضريبة

## تمهيد:

تسعى الجزائر إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والخروج من التبعية وذلك بوضع خطط وأساليب باستخدام عدة وسائل من بينها الضريبة حيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم مصادر التمويل ذلك ان ظهور الدولة الحديثة اوجب على السلطة ان تؤمن الموارد اللازمة ولهذا فرضت الدولة تكاليف الزامية على الافراد ومع تكاثر حاجيات والنفقات عمدت هاته الأخيرة الى فرض المزيد من الضرائب وتوسيع الوعاء الضريبي الذي يسمح بجلب أكبر عائد ممكن من الأموال.

ونظرا للأهمية البالغة للضرائب، واهتمام المفكرين الماليين بها وذلك بالبحث عن مختلف الأساليب والطرق التي تمكن من تحقيق التوازن بين الحصيلة المرغوبة من طرف الدولة من جهة، وتحقيق العدالة الاجتماعية لأفراد المجتمع وعدم إرهابهم بالعبء الضريبي من جهة أخرى.

فقد ركزنا في هذا الفصل التعرف على كل من مفهوم الضريبة وخصائصها.

وذلك من خلال المبحثين التاليين:

**المبحث الأول: ماهية الضريبة، سماتها وأهدافها**

**المبحث الثاني: تقسيمات الضريبة**

## المبحث الأول: مفهوم الضريبة خصائصها وأهدافها

نظرا للأهمية الكبيرة التي تحظى بها الضريبة سنتعرف من خلال هذا المبحث على كل من مفهوم الضريبة وخصائصها وكذلك أهدافها.

### المطلب الأول: مفهوم الضريبة

على الرغم من تعدد التعاريف المتعلقة بالضريبة إلا أنها تتفق في جوهر معناها، ويمكن سرد أهم هذه التعاريف كما يلي:

تعرف الضريبة بأنها فريضة إلزامية وليسبت عقابية يلزم الأفراد على أساسها بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم للدولة جبرا وبدون مقابل لتحقيق ما تسعى إليه الدولة من أهداف طبعاً لقواعد ومعايير محددة.<sup>1</sup>

كما تعرف بأنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقبل دفع الضريبة.<sup>2</sup>

فهو بذلك مبلغ من المال تفرضه الدولة وتجنّيه من المكلفين بصورة جبرية ونهائية ودون مقابل في سبيل تغطية النفقات العمومية أو سبيل تدخل الدولة فقط.<sup>3</sup>

أي بمعنى أنها عبارة عن مبلغ من المال تفرضه الدولة وتجنّيه من ثروات الأشخاص بصورة جبرية ونهائية بدون مقابل خاص وذلك بغرض تحقيق النفع العام، وهي أيضا أداة التوزيع الأعباء العامة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عزمي يوسف خطاب، الضرائب محاسبيتها، دار الإصدار العلمي، ط 1، الأردن، 2009، ص 27

<sup>2</sup> محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة الجزائر، 2003، ص. 14

<sup>3</sup> حسين عوضة، عبد الرؤوف قطيش، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013، ص 381

<sup>4</sup> يعقوب عبد الكريم، الإطار المفاهيمي للضريبة والنزاع الضريبي، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والانسانية،

مج2، عد08. سبتمبر 2008، ص 229.

وعليه يمكن تقديم تعريف شامل للضريبة على أنها: خدمة مالية أو تأدية نقدية تفرض على الأفراد جبرا من السلطات العامة دون مقابل وبصفة نهائية من أجل تغطية النفقات العامة وتحقيق الأهداف المحددة من طرف الدولة ويعتبر تحديد الضريبة نسبتها، وطرق تحصيلها من اختصاص السلطة التشريعية.

### المطلب الثاني: الخصائص الأساسية للضريبة

تتميز الضريبة بالعديد من الخصائص والتي يمكن ذكرها فيما يلي:<sup>1</sup>

#### 1. الضريبة فريضة مالية :

الأصل أن تدفع الضريبة في العصر الحديث في صورة تقود تماشيا مع مقتضيات النظام الاقتصادي ككل، بالنظر إلى المعاملات كلها أصبحت تقوم على استخدام النقود، سواء في القطاعات العامة أو الخاصة، ومادامت النفقات العامة تتم في صورة نقدية، فإن الإيرادات العامة بما فيه الضرائب لابد وأن تحصل كذلك بالنقود.

#### 2. الضريبة تدفع جبرا:

يعني هذا أن الفرد ليس حرا في دفع الضريبة المجبر على دفعها إلى الدولة وهي تتمتع في سبيل اقتضاؤها بامتياز على أموال للمدين لها، والخير هنا قانوني لا معنوي، بالنظر إلى أن قانون الضريبة هو تعبير عن القوة الإلزامية للقاعدة القانونية التي تفرض على المكلف الخضوع لها، فنوع الضريبة والشخص الخاضع لها وتحديد وعالها وسعرها والإجراءات القانونية للمتعلقة بنقلها وتحصيلها، كل ذلك طبقا لإرادة المشرع. ويكون إنشاء وتعديل وإلغاء الضريبة وفق قانون خاص بالضريبة ملزم باحترامه من طرف الأفراد حيث تصنف السلطة التشريعية بإصدار مختلف القواعد القانونية المتعلقة بالتشريع الضريبي.

<sup>1</sup> سالم محمد الشوابكة، المالية العامة والتشريعات الضريبية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015، ص ص 68 ، 69

**3. الضريبة تدفع بصفة نهائية:**

أي أن المكلف لا يمكنه استرداد المال الذي يدفعه على سبيل الضريبة بأي شكل من الأشكال.

**4. الضريبة تدفع دون مقابل:**

وتعني بأن المكلف دافع الضريبة لا يتمتع بمقابل مباشر ومنفعة خاصة من جانب الدولة عند دفعه للضريبة، فالضريبة يدفعها الفرد بصفته عضوا في المجتمع كله يلتزم بالمساهمة في الأعباء والتكاليف العامة، وإن كان هذا لا يعني أن الفرد ينتفع بالخدمات التي تقدمها الدولة، ولكن بتفنه عضوا في المجتمع وليس بصفة دافع ضريبة.<sup>1</sup>

**5. الضريبة تحقق منفعة عامة :**

هذا العنصر مرتبط بالعنصر السابق يقصد تغطية نفقات خدمات معينة وإنما يقصد توزيع تحمل النفقات العامة على المواطنين بالإضافة إلى هذا، فقد أصبحت الضريبة تستخدم بالوقت الحاضر حيث تزداد درجات التدخل الاقتصادي والاجتماعي للدولة في تحقيق أغراض اقتصادية.

**المطلب الثالث: أهداف الضريبة**

تساهم الضريبة في تحقيق الأهداف العامة ليس فقط الأهداف المالية والتي اقتصر عليها الضريبة في السابق وفقا لدور الدولة آنذاك، بل أيضا تدعم الضريبة كلا من الأهداف الاجتماعية والاقتصادية، ومن خلال هذه الخاصية سنتعرف على كيفية توظيف الضريبة من أجل تحقيق الأهداف العامة.

<sup>1</sup> نفسه، ص 68

## 1. الأهداف المالية:

أول هدف للضريبة يتمثل في الهدف المالي بالحصول على الإيرادات المالية اللازمة لتغطية النفقات العامة. إن الزيادة في الأعباء المالية المطلوبة من الدولة نتيجة زيادة المهام الملقة على عائقها، وما يتطلبه من زيادة في النفقات من أجل تحقيق أكبر حصيلة ممكنة، يعتبر هدفا لا يغيب عن أي سياسة ضريبة بصورة عامة في الوقت الحاضر والتطور الاقتصادي والاجتماعي وسع أهداف الضريبة وأصبحت تستخدم كأداة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية...<sup>1</sup>

## 2. الأهداف الاقتصادية:

تهدف الضريبة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي باستخدامها كأداة تفيد في معالجة الأزمات على النحو التالي:

❖ ففي الفترات الانكماش يتم خفض معدل الضريبة لتشجيع الأفراد على الإنفاق.

❖ وفي الفترات التضخم يتم رفع معدل الضريبة لامتصاص القوة الشرائية للأفراد.

❖ كما تهدف الضريبة إلى التشجيع على الاستثمار، وذلك إما بإعفاء بعض المشاريع من الضرائب أو تخفيض معادل الضريبة عليها، والذي يوجه أنظار المستثمرين إلى القيام بهذه المشاريع وبالتالي زيادة إيرادات الدولة من الضرائب.

❖ ما تساهم الضريبة في ترشيد الاستهلاك فيعتمد رفع معدل الضريبة على السلع التوجيه القطاع العائلي وهو الادخار والتقليل من الاستهلاك.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>الوالي فاطمة، بنشلاط مصطفى، دراسة قياسية لفعالية النظام الضريبي في زيادة إيرادات الميزانية العامة خارج المحروقات في الجزائر للفترة 199-2019، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، مج06، عد01، جوان 2022، ص308.  
<sup>2</sup>فاضل مرشد حمدان محمود - المعالجة الضريبية لمعاملات المصرف الإسلامية- مذكرة ماجيستر كلية التجارة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2005، ص، 52.

## المبحث الثاني: تقسيمات الضريبة

بتعدد أنواع الضريبة وتطور مفهومها المسهل لتحقيق الأهداف المذكورة، فالدولة تستخدم ما يلائم نشاطها عند فرضها الناتج عنه اثار محتملة، وذا لك وفقا لمجموعة من الاعتبارات ومن هنا سنعالج مختلف التصنيفات على أساس الطبيعة مجال التطبيق وعلى أساس الطابع الاقتصادي.

## المطلب الأول: تقسيمات الضريبة بناء على طبيعتها

اولا: معايير تمييز بين الضريبة المباشرة والغير مباشرة:

وهو أهم تصنيف اعتمد معايير عدة لمعرفة الاختلافات بين الضرائب، الا أنه لا يوجد معيار دقيق يمكن التمييز به بين الضريبتين.

## -المعيار القانوني:

وهو قائم على علاقة ادارة الضرائب بالمكلف من حيث التحصيل بناء على قوائم وجداول يتم تدوين فيها أسماء المكلفين بالضريبة، فهذه الأخيرة هنا مباشرة لأن العلاقة التي تربط بين المكلف بها والادارة المباشرة، بينما الضرائب الغير مباشرة يتم تحصيلها من خلال تصرف اقتصادي من دون اعتبار للشخص ولا يربطها اتصال مباشر بالإدارة المالية والممول<sup>1</sup>.

## -المعيار الاقتصادي: وفقا لهذا المعيار الضريبة مباشرة إذا تحمل المكلف عبئها

بشكل نهائي دون أن ينقل عبئها لشخص اخر، بينها الضريبة غير المباشرة يدفع المكلف القانوني الضريبة ثم يقوم بنقل عبئها الى شخص اخر وهو المستهلك من خلال ثمن السلعة.

## -معيار الثبات والاستقرار: والمقصود به مدى استقرار المادة الخاضعة للضريبة، فتكون

مباشرة إذا كانت تتميز بالثبات مثل الضريبة على الدخل وتكون غير مباشرة إذا كانت

<sup>1</sup>مباركي ليلي، الضريبة الجزائرية الوحيدة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2021-، ص16.2022

تفرض على وقائع خاصة وعلى تصرفات ظرفية ومنتقطة مثل الضرائب على الاستيراد أو استهلاك بعض السلع.

ثانياً: تقييم تصنيف الضرائب المباشرة والغير مباشرة:

### 1- تقييم الضرائب المباشرة:

تتميز الضرائب المباشرة باستقرار حصيلتها وانتظامها لأن وعاءها الضريبي ليس عرضة للتقلبات الشديدة وبالتالي هي أكثر استقراراً عند انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي أثناء فترات الانكماش.

الضرائب المباشرة هي التي تفرض على قيمة ما يحققه المكلف، أو ما يمتلكه من عناصر رأس مال. رغم ذلك هناك بعض الأنواع أكثر استجابة للتغيرات في النشاط الاقتصادي حيث تزيد حصيلتها في أوقات الرواج وتنخفض في أوقات الكساد. كما أنها تستجيب بشكل أفضل للمبادئ مثل مبدأ العدالة والملائمة في التحصيل، وكذلك تمكن الأفراد من الشعور بواجبهم الضريبي ومراقبة مدى سلامة التصرفات المالية للسلطات العمومية.

### 2- تقييم الضرائب الغير مباشرة:

تتميز بسهولة الدفع لأنها تتدرج في سعر السلعة أو الخدمة، كذلك لوفرة تحصيلها كونها تفرض على السلع عديدة وخدمات كثيرة، إضافة إلى تناسبها إلى حد كبير مع الهيكل الاقتصادي للدول النامية نتيجة ضعف الدخل فيها<sup>1</sup>. هي أيضاً ضريبة يتحملها المكلف مؤقتاً ويمكن نقل عبئها إلى مكلف آخر، وهي تنقسم إلى ضرائب الاستهلاك والتي تضم الضرائب الجمركية وضرائب الإنتاج، وضرائب على التداول والتي تضم هب الأخرى الضريبة على التسجيل وضريبة الدمغة.

<sup>1</sup> محمد السيد محمد عطية بيبيرس، الدور الاجتماعي للنظم الضريبية في ظل أزمة كورونا العالمية covid-19 (دراسة مقارنة مع إشارة خاصة للنظام الضريبي المصري والسعودي)، مجلة الباحث الاقتصادي 'مج10، عد01، 2022، ص97.

### المطلب الثاني: تقسيماتها وفق مجال تطبيقها

من خلال هذا التصنيف يمكن أن نميز بين الضرائب الحقيقية والضرائب الشخصية، وبين الضرائب الوحيدة والضرائب المتنوعة.

#### أ. الضرائب الحقيقية والضرائب الشخصية:

ان الضرائب الحقيقية تركز على قيمة المادة الخاضعة للضريبة أما الضريبة الشخصية فهي تأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلف.

تعرف الضرائب على الأشخاص بأنها الضرائب تجعل من الشخص نفسه وعاء للضريبة ويطلق عليها ضرائب الرؤوس.

إن معظم الدول تركز في تشريعاتها على الضرائب الحقيقية، ويرجع ذلك الى تطور الأسس العلمية للضريبة، حيث أن الضرائب الشخصية وجهت لها عدة انتقادات، لأنها تتناقض العدالة الضريبية، والاجتماعية، حيث أنه يصعب أخذ الظروف الشخصية للمكلف، كما يصعب الاعتماد بفعالية في تحقيق أهدافها الضريبية المتعددة.

#### ب. الضرائب الوحيدة والضرائب المتعددة:

تعتمد العديد من الأنظمة على ضريبة تفرض على عنصر واحد فقط من العناصر المحتمل أن تخضع للضريبة، تسمى بالأنظمة الوحيدة من الأمثلة على ذلك الأنظمة التي تعتمد فرض الضريبة على الدخل أو الانفاق<sup>1</sup>.

في حين توجد أنظمة تحتوي ضرائب متعددة تفرض على أكثر من عنصر من عناصر الاخضاع الضريبي وفي هذه الحالة تسمى بالأنظمة الضرائب المتعددة.

الضرائب المتعددة بمواعيدها وطرق تحصيلها تخفف من حدة العبء الضريبي على الممول عكس الضريبة الوحيدة، وهذه الأخيرة وجهت اليها عدة انتقادات رغم ما تميزت به من حيث

<sup>1</sup> بن شهرة عبد الكريم، نظام الضريبة الجزافية الوحيدة في ظل التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2022-2023، ص15.

سهولة التحصيل أنها يصعب اضافة الطابع الشخصي مما يصعب من امكانية مراعاة الظروف الشخصية للمكلف، سواء من ناحية حجم الدخل أو الحد الأدنى للمستوى المعيشي. عدم تعدد العناصر الخاضعة للضريبة الوحيدة الى عدم مرونة هذه الضريبة من جهة انخفاض حصيلتها من جهة أخرى.

### المطلب الثالث: تقسيماتها وفق شروط فرضها والتصنيف الاقتصادي

#### أولاً: تقسيماتها وفق شروط فرضها:

وفي هذا التصنيف نميز بين الضريبة النسبية والضريبة التصاعدية

#### 1- الضريبة النسبية:

تفرض وفقاً لمعدلات ونسب ثابتة لا تتغير مهما تغير الأساس الخاضع للضريبة، مثال ذلك الضريبة على أرباح الشركات، أما الضريبة التصاعدية فتفرض بمعدلات مختلفة باختلاف الأساس الخاضع للضريبة كضريبة على الدخل الاجمالي للأجور.

تعرف الضريبة النسبية بأنها هي التي تبقى ثابتة السعر رغم المادة الخاضعة للضريبة<sup>1</sup>.

الضريبة النسبية تعتبر غير عادلة لأنها تتجاهل الظروف الشخصية للمكلف بها فهي تعتبر عبئاً تقليدياً على أصحاب الدخل الضعيف، كما أن حصيلتها قليلة، ولهذا اتجهت النظم التشريعية للضريبة الحديثة الى الأخذ بالطريقة التصاعدية وحصر الضريبة النسبية في مجال ضيق نسبياً.

#### 2- الضريبة التصاعدية: هذه الضريبة يتم حسابها بمعدلات متصاعدة وفق ما يقابلها في

الأساس الضريبي نظراً لما تتميز بها هذا النوع من الضريبة في مراعاتها لمبادئ العدالة والظروف الشخصية للمكلف اعتمده معظم النظم الضريبية المعاصرة.

<sup>1</sup> محمد السيد محمد عطية بيبيرس، الدور الاجتماعي للنظم في ظل أزمة كورونا العالمية دراسة مقارنة مع إشارة خاصة للنظام الضريبي المصري والسعودي، مجلة الباحث الاقتصادي، مج10، عد1، 2022، ص97.

يستخدم هذا النوع من الضريبة لمعالجة الأزمات الاقتصادية وخاصة فترات الانكماش لأنها تعيد توزيع الدخل الوطني لصالح الطبقات ذات الدخل المنخفضة مما يؤدي الى ارتفاع الاستهلاك الوطني للضريبة التصاعدية على أشكال تتمثل في التصاعدية المباشرة وفيها يتم تقسيم المكلفين بضريبة الطبقات وفقا لمستوى دخلهم ولكل طبقة معدل ضريبة واحدة، والتصاعدية الجزئية التي يقسم فيها دخل المكلف الى عدة أجزاء بحيث يفرض على كل جزء معدل معين يرتفع بارتفاع أجزاء الدخل.<sup>1</sup>

### ثانيا: وفق التصنيف الاقتصادي:

وهي الضرائب على الدخل، الضرائب على رأس المال، الضرائب على الانفاق.

#### 1- الضريبة على الدخل:

ويقصد بالدخل بالمعنى الواسع كل زيادة في القيمة الايجابية للممول، فهو عبارة عما يحصل عليه الشخص من مصدر معين قد يكون ملكه وسيلة انتاج أو يكون عمله ومهنته معا، ويقصد بها أيضا ما يحصل عليه الفرد من نقود أو خدمات بطريقة منتظمة ومستمرة.<sup>2</sup>

ويمكن تقسيم الدخل الفردي الى:

- دخل اجمالي: وهو ما يحصل عليه الممول من ايرادات دون خصم لتكاليفها.

- دخل صافي: الذي يتحدد بعد خصم التكاليف اللازمة للحصول على ذلك الدخل،

وهو دلالة على المقدرة التكاليفية للممول.

#### 2-الضرائب على رأس المال:

يعتبر رأس المال من الناحية الضريبية أنه مجموعة الأموال العقارية والمنقولة

التي يمتلكها الشخص في وقت معين، ويمكن تصنيف الضريبة هنا الى ضريبة على رأس

<sup>1</sup> مباركي ليلي، الضريبة الجزافية الوحيدة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة محمد بوضياف ، مسيلة، 2021-

2022، ص 20

<sup>2</sup> عبد الرؤوف غويلة، مسعود زهاني، أسباب التهرب الضريبي في الجزائر دراسة ميدانية بولاية ميلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ، ميلة، 2018-2019، ص 10.

المال المنتج، والضريبة على الثروة هي التي تفرض على كل من يمتلك الأموال العقارية والمنقولة. وتنقسم الضريبة على الثروة الى عدة أنواع وفقا لاختلاف معيار التقسيم نفسه سواء حسب المعيار والنوعية وطبيعة الثروة.

فالضريبة هنا تنقسم الى ضرائب العقارات المبنية وضرائب الأراضي الزراعية و غيرها<sup>1</sup>.

### 3- الضرائب على الانفاق:

للضرائب على الانفاق مكانة بارزة في الأنظمة المختلفة لكثرة حصيلتها اضافة الى سهولة تحصيلها وتوافقها مع مفهوم العدالة الضريبية لكل فرد ينفق دخله بصورة ملائمة وفي حدود احتياجاته.

تتمثل أشكال ضرائب الانفاق في ضرائب المبيعات و الضرائب الجمركية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مبارك ليلى، الضريبة الجزائرية الوحيدة، مرجع سابق. ص 21

## خلاصة الفصل الأول:

تمثل الضرائب في العصر الحديث أهم أنواع الإيرادات العامة التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها العامة، فالدولة تلزم الافراد بالمساهمة في أعبائها العامة عن طريق فرض الضرائب عليهم طبقا لنظام فني معين، يقوم على مجموعة من الأسس القانونية والقواعد والمبادئ التي تحكم سلوك الدولة والتزام الافراد بأداء الضريبة، وتسعى من خلاله إلى تحقيق أهداف الضريبة المختلفة.

كم تصنف الضرائب إلى عدة أنواع وفقا لوعائها، فنجد الضرائب على الأشخاص والضرائب على الأموال، الضرائب الوحيدة والضرائب المتعددة، الضرائب العينية والضرائب الشخصية، الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، ويمتاز كل منها بعدة مزايا كما انها لا تخلو من العيوب، ويختلف تطبيق هذه الأنواع بما يتوافق والأهداف المخططة التي تسعى الدولة لتحقيقها.

كما تقوم الدولة بوضع القوانين المتعلقة بسعر الضريبة متبعة في ذلك إما أسلوب الضريبة التوزيعية أو القياسية، أو أسلوب الضريبة التصاعدية أو النسبية، وتحديد طرق تحصيل الضريبة من طرف المكلفين سواء كانت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وهذا تبعا للمادة الخاضعة للضريبة.

# الفصل الثاني: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

## تمهيد

تشهد الأنظمة الضريبية تطورا مستمرا، وذلك لمواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية والمالية المتواصلة، فهي تطبق خلال مدة زمنية تم تصبح غير مناسبة مما يقتضي تعديلها وإصلاحها وتحديثها.

ومن أهم الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر منذ سنة 1992 ، هي إصلاحات مست النظام الضريبي، و ذلك بإدخال تعديلات جذرية على مكوناته من حيث المعدل الضريبي، الإعفاءات الضريبية، و تبسيط النظام و عصرنته، حيث تم استبدال عدة ضرائب معقدة بضرائب بسيطة و إلغاء غير الضرورية منها، إضافة إلى ذلك اكتشاف العيوب و النقائص مما يجعل الإصلاح الضريبي ضرورة لا بد منه.

سنحاول التطرق لأهم التغيرات الحاصلة في الضريبة الجزافية الوحيدة، من خلال هذا الفصل تحت عنوان الضريبة الجزافية الوحيدة، واهم هذه التعديلات، التي تم التطرق اليها في مبحثين الاول خصص للفترة ما قبل 2017 والثاني الى غاية ما تناوله قانون المالية لسنة 2025.

**المبحث الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات الخاضعين لها**

تسعى الدولة من خلال الضريبة الجزافية الى تحقيق أهداف النفع العام، ومن خلال هذا المبحث سيتم التعرف على مفهوم الضريبة وتطورها، والمبحث الثاني سنتطرق الى مجال تطبيقها وطرق توزيعها.

**المطلب الأول: مفهوم الضريبة الجزافية****1-التعريف القانوني:**

عرّفها المشرّع الجزائري كالاتي: "تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تُحلّ محلّ الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، وتُغطى زيادة على الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات.

**2- فقها:**

فيقصد بنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أنّ تعتمد الدولة في الحصول على ادارتها على ضريبة وحيدة تفرض على مادة معينة.

فما ذكر، فإن نظام الضريبة الجزافية الوحيدة يستوجب أن تفرض ضريبة سنوية مباشرة بطريقة جزافية وعلى كافة إيراداته، لتتسم بالوضوح وسهولة التطبيق، وقلة نقاط خلافها كما تُفرض من طرف جهة معينة، وهي إدارة الضرائب.<sup>1</sup>

**3- نشأة الضريبة الجزافية و تاريخها**

ظهر هذا النظام في أوروبا، حيث كان الطبيعيون أو الفيزيوقراطيون في القرن السابع عشر أول من نادى بضرورة أن تقوم الصناعة بتكاليفها المحلية، وقد كانت الأراضي الزراعية هي المصدر للثروة .

<sup>1</sup> طلحة ايمان، الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قوانين المالية ما بين 2015 الى 2020، مذكرة لنيل شهادة الماستر، دراسة حالة مديرية الضرائب بولاية عين تموشنت. تخصص محاسبة وجباية معقدة، 2020-2021، ص16

يستخلصون منها خيراتها، فيدفعون ضريبة عن مردودها، وكان عبئها كبيراً إلى حد أنهم كانوا يتخلّون عنها للمستهلكين مقابل المنتجات في شكل ضريبة مباشرة.<sup>1</sup>

تعرّضت هذه الفكرة إلى عدة انتقادات، وذلك لكونها اعتبرت أن الأنشطة الزراعية هي المصدر الوحيد للإنتاج، في حين أن هذا التكييف خاطئ لأننا لو أخذنا بهذا الرأي بصفة مطلقة لكان التجار وأصحاب المصانع من المعفيين من الضريبة، وهذا ما يتنافى مع المبادئ التي تقوم عليه الضريبة.

وخلال القرن العشرين تحديداً سنة 1956، ظهر الفقيه الفرنسي شلبييه، وجاء بفكرة جديدة مفادها أن الضريبة الوحيدة، التي تفرض في مجال استخدام الطاقة لا غير، أي أنه لا بد من فرض الضريبة على الكهرباء والوقود دون غيرها من المواد الأخرى، لأنها ذات أهمية استراتيجية وستؤثر على المجتمع دون استثناء، فالدولة عندما تفرض الضريبة على الكهرباء والوقود لا تستثني أحداً.

وفي الجزائر، تم تبني هذا النظام الضريبي ضمن الإصلاحات الجبائية الكبرى التي بدأت مع قانون المالية لسنة 1992، وتم تطبيق الضريبة الوحيدة الموحدة، التي تُفرض على المادة التي تُفرض عليها الضريبة.

### 3- مراحل تطور نظام الضريبة الجزافية في الجزائر

لقد تم استحداث هذا النظام بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007، وفقاً للتشريع الجديد لنظام الضرائب، هذا النظام الذي عوض كل من الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، (IRG، TVA، TAP)، ابتداءً من 2007/01/01. وبالتالي، تم توحيد هذه الضرائب في نظام واحد، وهو ما يُعرف بالضريبة الجزافية الوحيدة.

ويعتمد هذا النظام على التقدير الجزافي للمادة الخاضعة للضريبة، كما تم استحداثه في إطار الإصلاح الجبائي لسنة 1992، وأعيد تنظيمه بموجب قانون المالية لسنة 2007، مع وجود

<sup>1</sup> طلحة إيمان، مرجع سابق، ص 15

مراجعات لاحقة في قوانين المالية لسنة 2015، 2017 و 2020، أين تم إعادة ضبط شروط الخضوع والحدود القصوى رقم الأعمال.

### المطلب الثاني: مجال تطبيقها

#### 1- الأنشطة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الاشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا أو غير تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية، التي الا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000 دج، ماعدا ذلك التي اختارت الخضوع لنظام فرض الضريبة حسب النظام الحقيقي أو النظام المبسط للمهن الغير التجارية حسب الحالة وذلك بتقديم طلب لمصلحة الضرائب يودع قبل 31 جانفي من السنة الموالية.

#### 2- الأنشطة المستثناة من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

لقد استثنى قانون الضرائب بعض الأنشطة من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مهما كان حجم رقم الأعمال المحقق من طرفها، وبالتالي فإنها تخضع وجوبًا للنظام الحقيقي، ويتعلق الأمر بالأنشطة التالية:

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.
- أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها.
- أنشطة البيع حسب شروط البيع بالجملة
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء.
- أنشطة الاطعام والفندقة المصنفة.
- الأشغال العمومية والري والبناء.
- أنشطة تكرير المعادن النفيسة وكذا صانعي و تجار الذهب و البلاتين.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 1، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2021.

بموجب المادة 22 من قانون المالية لسنة 2025، تم إدخال تعديلات على المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وذلك من أجل استبعاد بعض الأنشطة الجديدة من نطاق تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة.

وتتمثل الأنشطة الجديدة المستثناة من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة في محلات بيع المشروبات الكحولية، سواء للاستهلاك داخل المحل أو للبيع الخارجي، كما هو محدد في المرسوم رقم 59-75 المؤرخ في 29 أبريل 1975 وشركات جمع ومعالجة وتوزيع التبغ الخام التي تحمل الرمز 107.509، المرخص لها من قبل الإدارة الجبائية وفقا للمادة 290 من قانون الضرائب غير المباشرة.

كما تشمل العملية نشاطات تقديم الطعام أو التموين، سواء داخل قاعات المناسبات أو عبر خدمات متنقلة ونشاطات "الكاترينغ"، أي خدمات الإطعام الفندقية والمناسباتية وتأجير القاعات لتنظيم الحفلات، الاجتماعات، والندوات والتجارة بالتجزئة في المساحات التجارية الكبرى، مثل السوبرماركت والهايبرماركت وتأجير المركبات، سواء بسيارة بسائق أو بدون سائق وتأجير الآلات والمعدات، لاسيما تلك المخصصة للزراعة أو البناء والأشغال العمومية ووكالات السفر والسياحة ووكالات الإعلانات والتسويق والتواصل، ومؤسسات التكوين والتدريب في مختلف المجالات ووسطاء ووكلاء التأمين.

ويترتب على هذه التعديلات تغيير النظام الجبائي المطبق على الأنشطة المستبعدة حديثا، حيث تخضع هذه الأنشطة، اعتبارا من 1 جانفي 2025، وبغض النظر عن رقم أعمالها، لنظام الضريبة وفقا لنظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المواد 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. قانون المالية لسنة 2025 على نظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

### 3- الأنشطة المعفاة من الضريبة الجزافية الوحيدة:

تستفيد بعض الأشخاص من إعفاءات ضريبية سواء بصفة مؤقتة أو دائمة، وهي تتعلق فيما يلي:

- حيث يستفيد من إعفاء دائم؛
- الجمعيات الخيرية المعترف بها.
- الأنشطة المحققة من طرف الفرق المسرحية.
- ويستفيد من إعفاء مؤقت.
- الحرف التقليدية المسجلة في دفتر الشروط المعد من طرف التنظيم؛
- الأنشطة المستحدثة في إطار شروط الدعم (جهاز دعم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب - ANSEJ، الصندوق الوطني لضمان البطالة - CNAC، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - ANGEM).<sup>1</sup>

### 4- معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي<sup>2</sup>:

05% بالنسبة لنشاطات الإنتاج وبيع السلع.

12% بالنسبة للنشاطات الأخرى.

0,5%، للأنشطة الممارسة في إطار نظام المقاول الذاتي،

المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة/ المادة

18 من قانون المالية 2024

اقتطاع من المصدر محرر من الضريبة بمعدل 05% بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين مهما كانت وضعيتهم إزاء الفئات الأخرى من المداخيل، الذين ينشطون في إطار دائرة توزيع السلع والخدمات أو من طرف المؤسسات التي تنشط في مجال الشراء أو إعادة البيع.

<sup>1</sup> المادة 282 مكرر 6، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025.

<sup>2</sup> المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نسخة 2025.

كما يجب على هذه المؤسسات المذكورة أن تطبق هذا الاقتطاع من المصدر بالنسبة للأشخاص الغير مسجلين لحد الآن لدى الإدارة الجبائية والذين يحققون عمليات إنتاج للسلع والخدمات أو المؤسسات الناشطة في الشراء أو إعادة البيع.

باستثناء المكلفين بالضريبة الذين يقومون بتسويق منتجات ذات هامش ربح محدد بموجب التنظيم، والذي يقل عن معدل الضريبة الجزافية الوحيدة فإن الأساس الخاضع الذي يجب اعتماده لهذه الضريبة يتكون من هذا الهامش ويتعين على المكلفين الخاضعين للضريبة وفق نظام الهامش أن يظهروا بصفة منفصلة في تصريحهم رقم الأعمال المتعلق بالمنتجات التي يحدد هامش الربح بموجبها<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: التزامات الخاضعين للضريبة و العقوبات المطبقة عليهم

نص المشرع الجزائري على مجموعة من الالتزامات للمكلف بالضريبة بصفة عامة، تختلف باختلاف النظام الجبائي الذي يخضع له وهذا مهما كانت طبيعته القانونية، فالالتزامات المحددة قانونيا تنقسم الى محاسبية وأخرى جبائية.

### لفرع الأول: التزامات الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة

#### أولاً: الالتزامات المحاسبية

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أن يكون له<sup>2</sup>

- سجل مرقم وموقع من طرف المفتش، يلخص هذا السجل تفاصيل عمليات الشراء في كل سنة مع ارفاق الفواتير وكافة الوثائق التبريرية
- سجل مرقم وموقع من طرف المفتش، حيث يلخص السجل تفاصيل المبيعات.
- سجل مرقم وموقع يحتوي على تفاصيل الإيرادات المهنية إذا كان المكلف يمارس نشاط تقديم الخدمات.

<sup>1</sup> المادة 08 من الأمر رقم 01-22 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2022، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الشعبية، العدد 53 الصادر بتاريخ 03 أوت 2022.

<sup>2</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة، نشرة 2019.

هذه الوثائق يتم تقديمها بناءً على طلب من ادارة الضرائب.

### ثانيا: الالتزامات التصريحية

تشمل التصريحات الجبائية تلك الوثائق القانونية التي تربط بين المكلف بالضريبة و مصالح الإدارة الجبائية لتسهيل عملية الاتصال بينهما، بهدف تحديد الوعاء الضريبي على معلومات من السجلات المالية، و أرقام الأعمال المحققة من قبل المكلف و التي تعد الأساس الرئيسي لتحديد مبلغ الضريبة بعد كل التصريحات تحدد على معلومات تدعمها و تقدمها الإدارة الجبائية، على شكل سندات ضريبية يتعين على مفتش الضرائب بتسليم وصل للمكلفين بالضريبة.<sup>1</sup>

تعرف التصريحات على أنها: وثيقة يسلمها المكلف من إدارة الضرائب من أجل التصريح فيها رقم أعمال أو أرباحه أو تكاليفه<sup>2</sup> أو أي الفحص المحاسبي المطلوب من طرف الإدارة الجبائية، و هي عبارة عن مراقبة احترام القوانين الجبائية<sup>3</sup>.

بالنسبة للمكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة فهم ملزمين بإيداع التصريحات التالية:

#### أ. التصريح بالوجود (سلسلة رقم 8):

إن المكلفين الجدد بالنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ملزمين بالتصريح بالوجود " *série* 8 n° G" (ملحق رقم 1) خلال ثلاثين يوما من بداية نشاطهم لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجوارى للضرائب الذي يتبعون له، يجب أن يرفق مع هذا التصريح شهادة ميلاد المكلف بالضريبة كما يجب أن يتضمن التصريح المعلومات التالية: الاسم اللقب و العنوان<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> المادة 103 من قانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

<sup>2</sup> سليمان عتيير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-211، ص 114.

<sup>3</sup> سمية قحموش، المراجعة الجبائية كآلية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، عد 6، ديسمبر 2016، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 297.

<sup>4</sup> سمية قحموش، المراجعة الجبائية كآلية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، عد 6، ديسمبر 2016، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 297.

ب. التصريح بالتوقف عن النشاط أو التنازل أو الوفاة:

في حالة التوقف عن النشاط أو التنازل يلزم المكلفين بإيداع التصريح خلال (10) أيام ابتداء من تاريخ التوقف أو التنازل لدى مفتشية الضرائب التابع لها.

ت. التصريح التقديري (سلسلة ج رقم 12):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب تصريح تقديري "Série G n° 12" (ملحق رقم 02) و إرساله إلى مفتش الضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط، و يجب أن يتم اكتاب هذا التصريح في الفترة الممتدة ما بين الأول و الثلاثين جوان من كل سنة<sup>1</sup>.

ث. التصريح التقديري (سلسلة رقم 12 مكرر 1)

خاص بالمكلفين الجدد يتعين على المكلفين الجدد اكتساب تصريح تقديري "Série G n° 12" قبل 31 ديسمبر من السنة الأولى لنشاطهم.

ج. التصريح التكميلي (سلسلة رقم 12 مكرر 1):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة استكمال تصريح "Série G n° 12 Ter" في الفترة الممتدة ما بين 01 و 15 فيفري من السنة المالية 12، وهو موجه كما يلي:

• إذا تجاوز رقم الأعمال المصرح بهمن خلال التصريح التكميلي رقم الأعمال التقديري به يستلزم دفع الضريبة الجزافية الوحيدة على أساس المبلغ الفار

• إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق عتبة الضريبة الجزافية الوحيدة (30.000,00 دج) يستلزم اخضاع الفارق الضريبة مع دفع تلقائي للحقوق وصب الملف الجبائي للمعني ضمن نظام الربح الحقيقي ابتداء من تاريخ 1 جانفي من السنة الموالية.

أ. جدول الإشعار بالدفع (سلسلة ج رقم 50 مكرر 1):

<sup>1</sup> المادة 03مكرر من القانون رقم18-1827ديسمبر2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

يجب على المكلفين بالضريبة الجزافية الوحيدة الذين يوظفون عمالا، اکتتاب تفصيليا، التصريح الخاص بالضريبة على دخل الإجمالي فئة الأجور "Série G n° 50 Ter"، و دفع المبالغ المستحقة خلال العشرين (20) يوما الموالية التي يلي فيها الثلاثي المدني الذي أجرت خلاله الإقتطاعات.<sup>1</sup>

### ثالثا: دفع الضريبة الجزافية الوحيدة

للمكلفين بالضريبة الجزافية الوحيدة اختيارين في دفع الضريبة:

•الاختيار الأول: إيداع التصريح التقديري، يقوم المكلفون بالضريبة بدفع إجمالي الضريبة الموافقة لرقم الأعمال المصرح به.

•الاختيار الثاني: بإمكان المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، اللجوء للدفع الجزئي للضريبة.

و في هذه الحالة، يجب عليهم عند إيداع التصريح التقديري تسديد 50 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة، أما 50 % الباقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين: من 1 إلى 15 سبتمبر و من 1 إلى 15 ديسمبر، عندما يتصادف الدفع مع عطلة قانونية يؤجل الدفع إلى أول يوم عطلة يليها.<sup>2</sup>

يتعين المصرح المستخدم نفس إقرار الضريبة الجزافية الوحيدة حسب الأجال المذكورة سابقا في سلسلة "Série G n° 50bis" المعتمد منذ سنة 2017، وعليه، المكلفون الذين يختارون الدفع الجزئي، إذ أنهم يدفعون 50% يسدد الباقي حسب تاريخ الأعمال المقدر، وبانتظام وفقا للمواعيد السالفة الذكر. كما يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد اکتتاب تصريح ج رقم 12 وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحق تلقائيا، ويجب اکتتاب هذا التصريح قبل 31 ديسمبر من السنة الثانية لنشاطهم.

<sup>1</sup> المادة129من القانون رقم 18-18 المؤرخ في 27ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

<sup>2</sup> طلحة ايمان، مرجع سابق، ص 24

## الفرع الثاني: العقوبات والغرامات الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة

## 1- حالة الاخلال بالالتزامات المحاسبية:

في حالة الاخلال بالالتزامات المحاسبية من طرف مكلفي الضريبة الجزافية الوحيدة يعاقب بغرامة تقدر بخمسة الاف (5000)دج، وهذا سواء من حيث غياب المسك غير القانوني لهذه السجلات المحاسبية.<sup>1</sup>

## 2- حالة عدم تصريح بالوجود:

في حالة عدم التصريح بالوجود في الوقت المحدد أي خلال الثلاثين يوما من البداية، يعاقب المكلف بدفع غرامة جبائية محددة بثلاثين ألف (30.000) دج.<sup>2</sup>

## 3- حالة عدم تقديم التصريح أو التأخير في تقديمه:

بعد انقضاء شهرين من مدة ايداع التصريحات تفرض الضريبة تلقائيا على المكلف بها الذي لم يقدم تصريحا، فيضاعف المبلغ بنسبة 25% و اذا لم يصل التصريح في أجل قدر ه ثلاثين (30) يوما تطبق الزيادة ب 35<sup>3</sup>

## 4- حالة النقص في التصريح:

في حالة ما تمكنت الادارة الجبائية من الكشف عن نقص في رقم الأعمال المصرح به واثباته، يمكن اجراء تصحيحات على الأسس المصرح بها وفق الاجراء المنصوص عليه في المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية، حيث يتم فرض حقوق الضريبة الوحيدة، عن طريق جدول ضريبي مع تطبيق الزيادات الجبائية بسبب النقص في التصريح.

## و المعدلات كالتالي :

10% اذا كان مبلغ الحقوق المتملص عنها يقل عن مبلغ 50.000دج أو يساويه.

<sup>1</sup> طالبى بن عيسى، مرجع سابق، ص 194

<sup>2</sup> طلحة ايمان، مرجع سابق، ص 28

<sup>3</sup> المادة 192 من الفقرة الأولى رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة و

الرسوم المماثلة

15% اذا كان مبلغ الحقوق المتملص عنها يفوق 50.000 دج يقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه.

25% اذا كان مبلغ الحقوق المتملص عنها يفوق مبلغ 200.000 دج.

عند القيام بأعمال تدليسية تطبق زيادة من 50% الى 100% حسب الحالات المحددة قانونيا.

#### 5- حالة الدفع المتأخر للضريبة:

ينجم عن التأخير في دفع الضريبة الجزافية تطبيق غرامة تأخير قدرها 10% ابتداء من اليوم الأول الذي يلي اخر أجل للدفع، و في حالة عدم الدفع في أجل شهر تطبق غرامة مالية قدرها 3% من كل شهر تأخير أو جزء منه دون أن تتجاوز هذه الغرامة نسبة 20%<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 402 من القانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2018، متضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة

## المبحث الثاني: التعديلات في نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

لقد تعرضنا من خلال هذه الدراسة إلى مختلف التعديلات التي طرأت على الضريبة الجزافية الوحيدة خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى 2025 والمدرجة في إطار تبسيط النظام الضريبي الجزائري.

## المطلب الأول: التعديلات في مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة قبل 2017.

منذ تأسيس الضريبة الجزائرية الوحيدة بموجب قانون المالية 2007 ، خضع مجال تطبيقها إلى عدة تعديلات بموجب قوانين المالية الصادرة سابقا، هذه التعديلات مست طبيعة الأشخاص الخاضعين وطبيعة نشاطهم وكذا رقم أعمالهم والأشخاص المستثنين من هذا النظام.

## أولا: الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية 2015.

باستقراء للمادة 13 من القانون رقم 10-14 المؤرخ في 370 ديسمبر سنة 2014 ، المتضمن القانون المالية لسنة 2015 ، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نستخلص أن تأسيس ضريبة جزافية وحيدة يغطي الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، وكذا الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني.

## أ. الاستثناءات والإعفاءات من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

في إطار قانون المالية لسنة 2015 ، أضاف المشرع الجبائي بعض الأنشطة التي تستفيد هي الأخرى من الإعفاء بالنسبة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والمتمثلة في: الأنشطة التي يمارسها الشباب ذو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من ANSEJ; CNAC ENGEM تستفيد من إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ استغلالها، تمدد هذه المدة إلى <sup>1</sup> (6) سنوات عندما تتواجد هذه الأنشطة في منطقة يراد ترقيتها، ومحدد المدة بسنتين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة مستخدمين على الأقل لمدة غير محدودة.

<sup>1</sup> طلحة إيمان، مرجع سابق، ص 30

## إجراءات الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة:

خضعت إجراءات الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة لعدة تعديلات منذ تأسيسها، أهم هذه التعديلات جاء بها قانوني المالية لسنة 2015 والمتمثلة في:

## تحديد رقم الأعمال:

حسب التعليم رقم 2015/001 الصادرة بتاريخ 19 جانفي 2015 المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة، تحدد أسس الإخضاع وفقا للمعلومات المتضمنة في التصريح (GN° 12) المودع من طرف المكلف بالضريبة، وتلك المتحصل عليها من طرف المصلحة (محضر المعاينة مستوفى الاطلاع) والمعلومات المتعددة المصادر، فور استلام التصريحات يتوجب على المفتش استغلالها وصياغة بعنوان فترة السنتين، الاقتراحات المطابقة مع أخذ السياق الجبائي للمكلف بالضريبة واحترام آجال إقفال العملية بعين الاعتبار.

ويتم إعداد بيان التقييم (GN°8) في نسختين تسلم الأولى للمكلف بالضريبة وتوضع الأخرى في ملفه، ويرسل في ظرف موسى عليه مقابل إشعار بالتسليم الى مكان ممارسة الاستغلال، ويمكن مواجهة حالتين اثنتين:

المكلفون بالضريبة الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم عتبة 30.000.000 دج :طبقا لأحكام المادة 2 من قانون الإجراءات الجبائية ترسل الإدارة الجبائية تبليغا ببيان التقييم عن كل سنة من سنوات الفترة الجزافية للسنتين التي تلي سنة انطلاق النشاط.

يتم إعداد عقد الضريبة الجزافية الوحيدة على أساس رقم الأعمال المحقق خلال الفترة الممتدة من اليوم الأول لبداية الاستغلال إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الأولى للاستغلال. المكلفون بالضريبة الذين يتجاوز رقم أعمالهم عتبة 30.000.000 دج في هذه الحالة يصبح المكلف تلقائيا خاضعا للنظام الحقيقي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> طلحة إيمان، مرجع سابق، ص 30

في حالة وجود مكلفين جدد بالضريبة: لا يتم البحث عن مكلفين جدد بالضريبة من أجل دفع الضريبة الجزافية الوحيدة خلال السنة الأولى للنشاط.

فور استلام أجوبة المكلفين بالضريبة، تشرع مصلحة الوعاء في تحليلها بغية إعداد بيان التبليغ النهائي.

### ✚ التصريحات وآجال إيداعها:

يلتزم المكلفين التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بإيداع التصريح سلسلة GN°12 قبل الأول فبراير من كل سنة، وحسب الأحكام الجديدة الواردة بالمادة 23 أمر 101-15 المؤرخ في 23 يوليو سنة 2015 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2015، يجب على المكلفين التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بإيداع تصريح تكميلي سلسلة GN°12 بتاريخ 15 إلى 30 جانفي من السنة ن+1، ودفع قيمة الضريبة، في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق القيمة المصرح بها بعنوان السنة ن.

### الثانيا: الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية 2017.

#### تعديل مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة

قبل دخول قانون المالية 2017، كانت أحكام المادة 1 من قانون الإجراءات الجبائية تنص على إجبارية إيداع تصريح قبل الفاتح من شهر فبراير لكل سنة يبين أرقام أعمالهم التقديرية التي يتم على أساسها حساب مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة الواجبة الدفع، و لكن خلال هذه الفترة لوحظ عدم حيابة المكلفين بالضريبة على العناصر اللازمة التي تمكنهم من تقدير رقم أعمالهم المحتمل تحقيقه خلال السنة موضوع الضريبة، ومن جهة أخرى كان يتوجب على هؤلاء المكلفين إيداع تصريح تكميلي إلى جانب التقديري في حالة ما إذا كان رقم الأعمال المحقق أكبر من المصرح به، أحدثت هذه الوضعية خطأ في الواجبات خلال نفس المدة<sup>1</sup>

<sup>1</sup> قانون المالية 2017

## تحديد أجل اکتتاب التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة

أدخل قانون المالية لسنة 2017 تعديلا على أحكام المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية، حيث نصت على أنه يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية اکتتاب تصريح تقديري لدى مفتش الضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط، يستوجب اکتتاب هذا التصريح ما بين 1 و 30 جوان من كل سنة<sup>1</sup>.

نصت الصيغة القديمة للمادة 282 مكرر 3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أن يقدم المكلفون بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة تصريحا تكميليا بين 15 و 30 جانفي من السنة ن1، في حالة ما إذا كان رقم أعمالهم التقديري أقل من رقم الأعمال المحقق في حين تبين أن هذه الآجال لا تكفي للسماح للمكلفين بالضريبة بتحديد رقم أعمالهم بصفة نهائية<sup>2</sup>.

من جهة أخرى، لم توضح هذه الأحكام طريقة فرض الضريبة على الفروض الناتجة بين رقم الأعمال المصرح به ورقم الأعمال المحقق، والمعالجة هذه الوضعيات، أعاد قانون المالية لسنة 2017 إدراج الترتيبات التالية:

يجب أن يكتب التصريح التكميلي من طرف المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ما بين 20 جانفي و 15 فيفري من السنة ن+1، يتعلق الأمر بالتصريح المكمل للتصريح التقديري المقدم في السنة ن و في هذا الصدد:

➤ إذا كان رقم الأعمال المحمل في السنة ن أكثر من رقم الأعمال المسجل على التصريح التقديري، يخضع الفارق إلى الضريبة الجزافية الوحيدة مع دفع

تلقائي للحقوق

<sup>1</sup> أحكام المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية، 2017

<sup>2</sup> المادة 282 مكرر 3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

➤ إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق عتبة الضريبة الجزافية الوحيدة يخضع الفارق إلى الضريبة الجزافية الوحيدة مع دفع التلقائي للحقوق وتوجيه المكلف بالضريبة للخضوع النظام الربح الحقيقي ابتداء من السنة المعنية.

دفع الضريبة الجزافية الوحيدة:

كانت الضريبة الجزافية تدفع على شكل أربعة تسديدات فصلية، كما يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الضريبة الجزافية الوحيدة من الوفاء دفعة واحدة للمبلغ السنوي للضريبة الجزافية الوحيدة، قبل تاريخ أقصاء 30 سبتمبر من السنة.

لكن ما لبث المشرع الجبائي أن أجرى تعديلات على كيفية دفع الضريبة الجزافية الوحيدة، حيث أدخلت المادة 14 من قانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016 المتضمن القانون المالية 2017 على أحكام المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث تأسست كفيين لدفع الضريبة الجزافية الوحيدة:

➤ دفع كلي للمبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة عند إيداع التصريح التقديري.

➤ دفع مجزئ عند اختيار المكلف بالضريبة دفع 50% من مبلغ الضريبة

الجزائية الوحيدة عند تاريخ إيداع التصريح التقديري لدفع 50% المتبقية على

دفعتين متساوي بين الأولى من 01 إلى 15 سبتمبر والثانية من 01 إلى 15

ديسمبر من السنة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 14 من قانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016 المتضمن القانون المالية 2017 على أحكام المادة 365 مكرر

➤ **المطلب الثاني: التعديلات في مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة ما بين 2017 و 2022.**

**اولا: الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية قبل 2017**

منذ تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب قانون المالية 2007، خضع مجال تطبيقها إلى عدة تعديلات بموجب قانون المالية الصادرة سابقا، أهم هذه التعديلات مست طبيعة الأشخاص الخاضعين و طبيعة نشاطهم و كذا رقم أعمالهم و الأشخاص المستثنين من هذا النظام.

و باستقراء للمادة 13 من قانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 المتضمن لقانون المالية لسنة 2015، الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة نستخلص أن تأسيس ضريبة جزافية وحيدة يغطي الضريبة على الدخل الاجمالي و الضريبة على أرباح الشركات، و كذا الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني، وتم تسقيف عتبة رقم الأعمال السنوي ب ثلاثين مليون دينار (30.000.000).<sup>1</sup>

أما في اطار التعليم رقم 001/2015 الصادرة بتاريخ 19 جانفي 2015، طبقا للأحكام المواد 282 مكرر 1,282 مكرر 3 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، يتم تطبيق الضريبة الجزافية على المكلفين بالضريبة الاتيين:

- الأشخاص الطبيعية الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار (30.000.000) د.ج.<sup>2</sup>
- لأشخاص امعنوية الخاضعين للقانون الجزائري و الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار.
- المتعاملين الاستثماريين الممارسين لنشاطات أو الحاملين لمشاريع مستفيدة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني لدعم القروض

<sup>1</sup> للمادة 13 من قانون رقم 14-10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 المتضمن لقانون المالية لسنة 2015

<sup>2</sup> التعليم رقم 001/2015 الصادرة بتاريخ 19 جانفي 2015

- المصغرة، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة، الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار (30.000.000 دج)<sup>1</sup>
- المكلفين بالضريبة المستغلين في ان واحد ، في نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة: عدة مؤسسات، محلات، متاجر، ورشات غير مكان ممارسة النشاط.

### ثانيا :الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية 2020.

تضمن مشروع قانون المالية لسنة 2020 عدة تعديلات جبائية، حيث مس هذا القانون تغيرات عميقة في الضريبة الجزافية الوحيدة.

#### أ - تعديل مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، الأشخاص الطبيعيون والشركات المدنية ذات الطابع المهني التي تمارس نشاطا صناعيا وتجاريا وحرفيا، وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أو إيراداتها المهنية السنوية خمسة عشر مليون دينار (15.000.000 دج)، ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الريح الحقيقي.<sup>2</sup>

#### ب - تحديد أجل اكتابة التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة :

- نصت أحكام المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل المادة 1 من قانون الإجراءات الجبائية من أجل ضبط أجل اكتابة التصريح الخاص برقم الأعمال الذي أصبح تقديريا وتحديده بأجل أقصاه 30 جوان من كل سنة عوضا عن 1 فيفري.

<sup>1</sup> التعلية رقم 001/2015 الصادرة بتاريخ 19 جانفي 2015

<sup>2</sup> قانون المالية 2020

ج - اکتتاب التصريح النهائي:

طبقا لأحكام المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020، المعدلة والمتممة للمادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يجب على المكلفين بالضريبة الجزافية الوحيدة باکتتاب تصريح نهائي في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية ن+ 1، يجب على المكلفين الإشارة في هذا التصريح على رقم الأعمال أو المداخل المهنية المحققة فعلا خلال السنة المعتبرة.

في حالة المكلفين بالضريبة الجدد: المكلفين بالضريبة الجدد الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة يقومون فقط باکتتاب التصريح النهائي في أجل أقصاه 31 ديسمبر لسنة بداية النشاط، و تسدد الضرائب المستحقة دفعة واحدة عند اکتتاب التصريح.<sup>1</sup>

الفرع الثاني: الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية 2022.

تضمن مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2022 حملت إجراءات الإخضاع للضريبة الجزافية الوحيدة لعدة تعديلات يمكن تلخيصها في:

يخضع المكلفين بالضريبة الذين لا يتجاوز مبلغ مداخلهم المهنية السنوية ثمانية مليون دينار 8.000.000 دج، إلى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مع إمكانية اختيار الخضوع للنظام المبسط للمهن غير التجارية.

وفي هذا السياق، يتعين على المكلفين بالضريبة المؤهلين للدخول في نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بعنوان سنة 2022 :

- إکتتاب التصريح التقديري (سلسلة ج رقم) 12 ، خلال أجل أقصاه 15 أوت 2022، مع الدفع الإجمالي أو المقسط للضريبة الجزافية الوحيدة.

في حالة الدفع بالتقسيط، يمكن أن يتم هذا الأخير بثلاث دفعات:

<sup>1</sup> المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

- الدفع الأول % 50 - من الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة، يدفع عند إكتتاب التصريح التقديري في أجل أقصاه 15 أوت 2022.
  - الدفع الثاني % 25 - من الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة، يدفع في المدة ما بين أول إلى 15 سبتمبر 2022.
  - الدفع الثالث % 25 - من الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة، يدفع في المدة ما بين أول إلى 15 ديسمبر 2022.
- إن مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة بعنوان كل سنة، مهما كانت الارادات المهنية السنوية المحققة لا يمكنه أن يكون أقل من عشرة آلاف دينار 10.000 دج الحد الأدنى من الضريبة والذي يستوجب دفعه كلية عند اكتتاب التصريح التقديري المذكور أعلاه.
- اكتتاب التصريح النهائي ( سلسلة ج رقم 12 مكرر ) في أجل أقصاه 20 جانفي 2023.<sup>1</sup>
- المطلب الثالث: التعديلات في مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قانون المالية 2025.**

إعادة تنظيم فرض الضريبة الجزافية الوحيدة المواد، 22، 29، 79 إلى، 87، 116 قانون المالية 2025

من أجل تعزيز الانصاف الضريبي في فرض الضرائب على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، نص قانون المالية 2025 على ما يلي:

- توسيع مجال الأنشطة المستثناة من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة ليشمل الأنشطة التالية:
- بائعو التجزئة للمشروبات الكحولية.
- مؤسسات جمع ومعالجة وتوزيع أوراق التبغ.
- مؤسسات تقديم وتموين الطعام.
- تأجير قاعات للاحتفال بالأعياد أو لتنظيم اللقاءات والاجتماعات والندوات.
- التجارة بالتجزئة في المساحات الكبرى.

<sup>1</sup> قانون المالية 2022

-تأجير المركبات.

-تأجير الآلات والمعدات.

-وكالة السياحة والاسفار.

-وكالة الإشهار والاتصال.

-التكوين والتدريس المتنوع.

-الوكيل العام ووسيط التأمين.

رفع الحد الأدنى للضريبة الجزافية الوحيدة الى 30.000 دج بدلا من 10.000 دج، باستثناء الأنشطة التي تُمارس في إطار القانون الأساسي لي المقاول الذاتي والتي تظل خاضعة للحد الأدنى المقدر بـ 10.000 دج.<sup>1</sup>

مراجعة كفيات فرض الضريبة الجزافية الوحيدة ابتداءً من 1 جانفي 2026 وتشمل هذه المراجعة ما يلي:

- إلزام المكلفين بالضريبة باكتتاب تصريح سنوي قبل اول فبراير من كل سنة، خاص بالسنة المالية السابقة، ويتضمن على الخصوص التصريح ب: مبلغ رقم الأعمال المحقق، قيمة ونوعية الاستثمارات، عدد المستخدمين، قيمة المخزونات في نهاية السنة المالية، تفاصيل النفقات والتكاليف المتنوعة ومبلغ الدخل المحقق.

-إحداث اجراء جديد يتضمن تقييم تعاقدى لرقم الأعمال الخاضع للضريبة الجزافية الوحيدة، لمدة سنتين، يتم إعداده من قبل الإدارة الجبائية في إطار المناقشة التناقضية.

<sup>1</sup> المواد 22، 29، 79 إلى 87، 116 قانون المالية 2025

دراسة حالة:

التاجر أحمد ينشط في تجارة بيع بالتجزئة للألبسة الرياضية

تم التصريح في شهر جوان بتصريح تقديري في نموذج G12 بمبلغ 1 000 000 دج

لسنة 2024

يتم التصريح كما يلي:

$$50\,000 = 5\% \times 1\,000\,000 \text{ دج}$$

تكون طريقة التسديد على طريقتين:

1. يمكن تسديدها كلياً من 01 إلى 30 جوان

2. يمكن تسديدها على فترات كما حددها القانون الجزائري

✓ 50 % من قيمة الضريبة أي 25000 دج من 1 إلى 30 جوان

✓ 25 % من قيمة الضريبة أي 12500 من 1 إلى 15 ديسمبر

✓ 25% من قيمة الضريبة أي 12500 من 01 أكتوبر إلى 15 ديسمبر

وفي نهاية ديسمبر وبعد أن وجد أنه حقق رقم أعمال 1 200 000 دج ، يتم تسديد

المبلغ التكميلي في سلسلة G12 Bis

$$10.000 = 5\% \times 200.000 \text{ دج قبل 20 جانفي 2025}$$

لو افترضنا أنه ينشط في قطاع الخدمات يكون بنفس الطريقة ونسبة الضريبة 12 %.

## خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراسة هذا الفصل والمتعلق بالإطار النظري للضريبة الجزافية الوحيدة والمفاهيم الأساسية لها والتي اعتبرت من أهم ما جاء به الإصلاح، لكونها ضريبة ونظام في حد آن واحد، حيث كان لها دور في الإصلاحات والتعديلات الضريبية منذ تأسيسها إلى غاية يومنا هذا، حاولت هذه الإصلاحات الجبائية مواكبة وتيرة الإصلاحات الاقتصادية، لأنها تتميز بإعطاء الضريبة طابع المرونة وجعلها قابلة للتعديل والمراجعة من قبل المشرع.

مست هذه التعديلات والإصلاحات مجال تطبيق هذه الضريبة وإجراءات الإخضاع لها، بالإضافة إلى آجال ومواعيد إيداع التصريحات الخاصة بها وكيفية دفع المبلغ الضريبي.

ومن خلال ما تطرقنا إليه سابقا عن الضريبة الجزافية الوحيدة ومسار الإصلاحات، وتمهيدا للفصل الثالث سوف نسلط الضوء على تأثير هذه التعديلات المتتالية على المكلفين الخاضعين لهذا النظام، وكذا على الإدارة الجبائية والتحصيل الضريبي.

## الفصل الثالث: الإطار التطبيقي للدراسة

## المبحث الأول: التقديم العام لمركز الضرائب لولاية برج بوعريريج

بعد التطرق إلى الجانب النظري للضريبة الجزائرية الوحيدة لابد من اكمال المهام عن طريق الدراسة الميدانية لتجسيد وافقع الدراسة، وهذتا ما حاولنا القيام به في هذا الفصل من خلال دراسة الحالة.

**المطلب الأول: سنتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بالمركز الجوي للضرائب و تحديد مهامه**

**الفرع الأول: التعريف بمركز الضرائب**

يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب تختص في تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية المؤسسات إضافة إلى المهن الحرة ، وتختص مراكز الضرائب في مجال الوعاء والتحصيل والرقابة و المنازعات الضريبية و الرسوم الواقعة على عاتق هذه الفئة من المكلفين بالضرائب بعنوان نشاطاتهم المهنية.

كما أن المراكز الجوية للضرائب مخصصة حصرا لتسيير الملفات الجبائية لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة

يهدف إنشاء مركز الضرائب الجوي للضرائب الذي يجمل محل الهياكل الموحدة حاليا المفتشيات والقباضات.

إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق و عصرنة الإجراءات على غرار الهياكل الجديدة على الهياكل الجديدة المنشأة حديثة كالمديريات والمؤسسات و مراكز الضرائب، يمثل المركز الجوي للضرائب المتميز بنفس كيفية التنظيم و التشغيل لهذه الأخيرة ، المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة اذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد خاص يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل مفتشيات و القباضات لتمكينهم من اداء جميع واجباتهم الجبائية

الفرع الثاني: ينشط المركز الجوازي للضرائب في المجالات التالية:

أولاً : في مجال الوعاء

- تمسك وتسير الملف الجبائي للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات
- تمسك وتسير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات أرباح الصناعية والتجارية.
- تصدر الجداول وقوائم التحصيلات وشهادة الإلغاء أو التخفيض و تعابنها وتصادق عليها.

ثانياً : في مجال التحصيل

- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات و التحصيل الضرائب و الرسوم .
- تنفذ العمليات المادية للدفع و القبض واستخراج النقود.
- تضبط الكتابات و تمرکز تسليم القيم.

ثالثاً: في مجال الرقابة

- تبحث عن المعلومات الجبائية تجمعها و تستغلها وتراقب التصريحات.
- تعد وتنجز برامج التدخلات و المراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقيم انتاجها.

رابعاً: في مجال المنازعات

- تدرس الشكاوي وتعالجها وتتابع المنازعات الإدارية والقضائية.
- تعوض الرسوم والقروض.

خامساً : في مجال الاستقبال والاعلام

- ضمان مهمة الاستقبال و الاعلام للمكلفين بالضريبة
- التكفل بالإجراءات الادارية الخاصة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات و تعديل قوانينها الأساسية
- تنظيم وتسيير المواعيد .

- نشر المعلومات والمطبوعات لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

**المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز الجوازي للضرائب**

يسير المركز الجوازي للضرائب من طرف رئيس المركز وهو يشمل ويتشكل من :

**1- مصالح رئيسية وهي:**

- **المصلحة الرئيسية لتسيير الملفات:**

تتكفل بتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء و المراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية و الدراسة الأولية للاحتجاجات، كما تصادق على الجداول والسندات و الايرادات و تقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها.

وتضم هذه المصلحة الرئيسية مجموعة من المصالح أهمها: المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي، المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء و الاشغال العمومية ، المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري، المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات، المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة.

- **المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث :**

تتكلف بإنجاز اجراءات البحث عن المعلومات الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها لاستغلالها، وتقترح عمليات المراقبة و انجازها بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب واعداد جدول احصائي حول حواصل التقييم.

- **المصلحة الرئيسية للمنازعات:**

تتكلف بدراسة كل طعن نزاعي أو اعفائي يوجه لمركز الضرائب و ناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، كما تتابع القضايا المقدمة الى الهيئات القضائية.

## 2- مصالـح ثانوية وهي :

## - مصلحة الاستقبال و الاعلام:

تكلف ب تنظيم و استقبال المكلفين بالضريبة و اعلامهم، كما تقوم بنشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

## - مصلحة الاعلام الالي و الوسائل:

تكلف باستغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها و تسيير التأهيلات و رخص الدخول الموافقة لها، كم تقوم بالإشراف على المهام المتصلة بالنظافة و أمن المقرات، تقوم أيضا بإحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى.

3- القباضة: و تضم كل من مصلحة المحاسبة و مصلحة المتابعات فهي تعمل على تسيير مصلحة الصندوق و مصلحة المحاسبة و مصلحة المتابعات ، وتتكفل بالتسديدات التلقائية و تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المتعلقين بالتحصيل الجبري للضريبة.

## الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب



المصدر: المركز الجوّاري للضرائب

المبحث الثالث: نتائج الدراسة، تحليلها وتفسيرها


في هذا المبحث سنقوم بعرض وتحليل الاحصائيات المتعلقة بنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007 إلى 2024.

المطلب الأول: تطور الإيرادات المحصلة من الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007-2024.

الجدول رقم 01: الإيرادات المحصلة من الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007-2023 محاسبة الخزينة.

السنوات	الإيرادات المحصلة م الضريبة الجزائرية الوحيدة (دينار جزائري)
2007	126185593
2008	177091193
2009	177499545
2010	199656431
2011	184410006
2012	220960965
2013	250950474
2014	268718293
2015	415697054
2016	522235328
2017	569752548
2018	548229746
2019	557151696
2020	451716095
2021	537496547
2022	635678405
2023	722686475
2024	901316757

المصدر: من إعداد الطالبين ( مكتب التحصيل) مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج.



الشكل 01: منحنى بياني يوضح تطور الإيرادات المحصلة من الضريبة الجزائرية الوحيدة خلال الفترة 2007-2024-

2024

### التحليل:

تحليل تطور التحصيل الجبائي المهني بمكتب الضرائب - برج بوعريريج (2007-2024) من خلال دراسة بيانات التحصيل الجبائي المهني لولاية برج بوعريريج خلال الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى سنة 2023، يمكن ملاحظة تطور ملحوظ في أداء الإدارة الجبائية، حيث ارتفعت قيمة التحصيل من 126.185.593 دج سنة 2007 إلى 901.364.737 دج سنة 2023، أي بزيادة تفوق 7 أضعاف خلال 17 سنة.

وقد مرّ هذا التطور بعدة مراحل أساسية:

- المرحلة الأولى (2007-2010): عرفت نموًا تدريجيًا ومستقرًا، يعكس بداية تحسن

في آليات التحصيل وتوسيع القاعدة الضريبية.

- المرحلة الثانية (2011-2014): تميزت بنمو أكثر انتظامًا في حدود 13% سنويًا، مما

يشير إلى فعالية أكبر في الرقابة الجبائية.

- المرحلة الثالثة (2015-2017): شهدت طفرة حقيقية، حيث تضاعف التحصيل تقريبًا سنة

2015 مقارنة بـ 2014، مما يُرجّح تأثره بإصلاحات أو حملات تحسيسية جبائية


- المرحلة الرابعة (2018-2020): سجلت نوعاً من الاستقرار، مع ملاحظة تباطؤ نسبي قد يرتبط بالظروف الاقتصادية أو تأثيرات جائحة كوفيد-19.
- المرحلة الخامسة (2021-2023): اتسمت بنمو قوي ومتسارع، حيث بلغت ذروة التحصيل سنة 2023، ما يعكس نجاحاً في استرجاع الجباية وتعزيز فعالية الإدارة الضريبية. هذا التحسن المتواصل يُعد مؤشراً إيجابياً على قدرة النظام الجبائي المحلي على التكيف والاستجابة للتحديات، ويبرز أهمية تعميق الإصلاحات ومواصلة تحديث الإدارة الجبائية، خصوصاً في ظل الضغوط المالية التي تواجهها الدولة.

المطلب الثاني: الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة و للنظام الحقيقي

الجدول رقم 02: عدد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة و للنظام الحقيقي

عدد الأشخاص الخاضعين لنظام الحقيقي	عدد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة (دج)	السنوات
7381	20013	2007
7534	20503	2008
7797	21335	2009
7869	22819	2010
9920	22105	2011
10445	21825	2012
11482	22713	2013
10413	23235	2014
10376	28607	2015
7316	32815	2016
6648	36295	2017
5421	38551	2018
5337	40524	2019
64199	39205	2020
68469	40908	2021
7929	39996	2022
7389	39378	2023
8054	41201	2024

المصدر: من اعداد الطالبين.



الشكل 02: منحنى بياني يوضح عدد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة و للنظام الحقيقي التحليل:

تطور عدد الأشخاص الخاضعين للنظامين الضريبيين

يُظهر الجدول 02 تطور عدد الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الحقيقي خلال الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى سنة 2021، بالإضافة إلى تقديرات للسنوات 2022، 2023 و 2024. ومن خلال تحليل المعطيات، نلاحظ أن عدد الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة عرف تطوراً مستمراً، حيث انتقل من 20.013 شخصاً سنة 2007 إلى 40.524 شخصاً سنة 2019، أي ما يعادل تضاعف العدد خلال 12 سنة تقريباً. إلا أنه ابتداءً من سنة 2020 شهد هذا العدد استقراراً نسبياً مع بعض التراجع البسيط ليصل إلى 40.908 سنة 2021، ثم 39.996 في 2022، و 39.378 في 2023، قبل أن يرتفع مجدداً إلى 41.201 حسب تقديرات سنة 2024، ما يعكس نوعاً من التوازن والاستقرار في هذا النظام. في المقابل، عرف عدد الأشخاص الخاضعين للنظام الحقيقي تذبذباً ملحوظاً، حيث ارتفع من 7.381 سنة 2007 ليلعب ذروته سنة 2016 بـ 12.648 شخصاً، قبل أن يشهد انخفاضاً مستمراً ليصل إلى 6.346 شخصاً فقط سنة 2021. وتشير التقديرات إلى تحسن طفيف في


السنوات المالية، إذ بلغ العدد 7.329 سنة 2022 و2023، ليصل إلى 8.054 في سنة 2024. ويُعزى هذا الانخفاض إلى احتمال تزايد صعوبة الامتثال لمتطلبات النظام الحقيقي مقارنةً بالنظام الجزافي، أو إلى تحوّل عدد من المكلفين إلى النظام الأبسط نتيجة الإصلاحات الضريبية أو الإجراءات الرقابية.

بشكل عام، يعكس هذا التطور توجّهًا نحو تفضيل النظام الجزافي على حساب النظام الحقيقي، وهو ما يطرح تساؤلات حول فعالية السياسة الجبائية في تحقيق العدالة والشفافية الجبائية، ويستدعي إعادة تقييم آليات التحصيل والرقابة الضريبية بهدف تعزيز الانخراط في النظام الحقيقي وتحسين مستوى الجبائية الفعلية.


## المطلب الثالث: الإحصائيات المالية للفترة 2014 - 2023

الجدول رقم 03: تحليل لإحصائيات المالية للفترة 2014 - 2023


السنوات	عدد المكلفين الخاضعين لـ 5%	عدد المكلفين الخاضعين لـ 12%
2014	134023444	134346100
2015	191620380	222206528
2016	256469508	252741081
2017	308121836	245498682
2018	269585645	255634551
2019	283639833	246809658
2020	240955392	186585849
2021	263416942	244555860
2022	287999141	300362948
2023	348410700	331893502



الشكل 03: منحنى بياني يمثل الإحصائيات المالية من 2014-2023



- شكل يمثل نسبة عدد المكلفين الخاضعين لـ 5%"



- شكل يمثل نسبة عدد المكلفين الخاضعين لـ 12%"

---

## تحليل الإحصائيات المالية للفترة 2014 - 2023

من خلال دراسة البيانات المالية الممتدة من سنة 2014 إلى سنة 2023، نلاحظ

-وجود تطورات هامة في المؤشرات الرئيسية.

فقد شهد العمود الأول، والذي يُرجَّح أن يمثل مجموع الإيرادات أو رقم الأعمال الخاضع للضريبة، نموًا ملحوظًا حيث انتقل من حوالي 134 مليون سنة 2014 إلى أكثر من 348 مليون سنة 2023، ما يعكس توسعًا تدريجيًا في القاعدة الجبائية أو تطورًا في النشاط الاقتصادي. أما العمود الثاني، الذي قد يُمثل التحصيل الفعلي أو النفقات المسجلة، فقد عرف تقلبات لافتة. بعد أن بلغ 255 مليون في 2018، انخفض بشكل حاد إلى 186 مليون سنة 2020، وهو ما يتزامن مع تداعيات أزمة كوفيد-19، قبل أن يعاود الارتفاع في 2022 و 2023 ليصل إلى 313 مليون، وهو أعلى رقم مسجل في السلسلة، مما يعكس مؤشرات واضحة على التعافي الاقتصادي.

وفيما يخص العمود الرابع، والذي يبدو أنه يمثل الفارق أو العجز أو ربما قيمة الضرائب المحصلة أو غير المحصلة، فقد تراوح بين 1.5 مليون سنة 2014 وبلغ ذروته في 2022 (النسخة الثانية) بـ 42.8 مليون، مما يدل على تزايد الفجوة أو تطور في حجم التحصيل مقارنة بالسنوات السابقة.

بوجه عام، تعكس هذه الإحصائيات مسارًا عامًا إيجابيًا من حيث تطور الأرقام، إلا أن التذبذبات المسجلة في بعض السنوات، خصوصًا في 2020، تؤكد الحاجة إلى تعزيز آليات التسيير الجبائي وتحسين كفاءة التحصيل ومواكبة التغيرات الاقتصادية الطارئة لضمان استقرار الموارد المالية.

# خاتمة

بعد معالجة موضوع الضريبة الجزافية الوحيدة على الإيرادات الجبائية من الجانب الوصفي، والتعرف على أثر التعديلات في خاصة في السنوات من 2017 إلى 2025 التي أحدثت أثرا في هيكل النظام الجبائي لأن هذا الأخير يمثل 70% أو أكثر من المكلف الجبائي في الجزائر، والاهتمام المولى من طرف المشرع الجزائري خاصة خلال السنوات الأخيرة لهذا النظام، لذا وجب وضع أنظمة وإصدار قوانين تلائم الوضع السائد، وقد أثرت تعديلات الضريبة الجزافية الوحيدة ايجابا على زيادة إيراداتها الجبائية.

📌 **نتائج الدراسة:** من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية منها نتائج تختبر صحة فرضياتنا:

- انشئت الضريبة الجزافية بموجب المادة 282 مكرر من قانون المالية 2007 وحلت محل النظام الجزافي القديم.

- تحل الضريبة الجزافية الوحيدة محل الضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني.

- تعتبر الضريبة الجزافية الوحيدة ضريبة متقاسمة بين عدم مستويات للحكومة (الإدارة العمومية) وبعض الهيئات العمومية و صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية.

- يعتبر التحصيل الجبائي هو اخر وأهم المراحل للعملية الضريبيةأكملها إذ أنه بمثابة التتويج النهائي لعدة مراحل وينتج عنه تزويد الخزينة العمومية بالأموال اللازمة لتحقيق التنمية في كل الميادين.

- المكلف بالضريبة الخاضع لنظام الضريبة الجزافية يجب عليه الالتزام بالتصريحات الجبائية التي تتمثل في التصريح بالوجود، التصريح برقم الأعمال التقديري، التصريح الشهري للإقطاعات على الأجور، التصريح النهائي.

## ✚ الاقتراحات:

- ✚ هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها في مجال الضريبة الجزافية الوحيدة
- تفعيل دور فرقة التدخلات على مستوى مصالح الوعاء من أجل جمع المعلومات و محاصرة القطاع غير المنظم.
- اقتراح تسويات ودية مع الخاضعين لتحقيق أكبر نسب ممكنة من الحقوق المثبتة للمبالغ الواجبة التسديد
- التحسيس والاعلام الواسع للمكلفين كونه عنصر فعال.
- العدول عن التسديد التلقائي للضريبة الجزافية الوحيدة إلى حين تمتع المكلفين بالوعي الضريبي الكافي و الرجوع إلى نظام الجدول لتسهيل التحصيل على مستوى قابض الضرائب.
- التدقيق في مدى صحة ودقة التصاريح المقدمة من طرق المكلفين.
- التنسيق مع مختلف أطراف الفاعلة كقطاع التجارة ، الجمعيات المهنية، مصالح البلدية.
- التركيز على مواعيد الدفع و التحصيل الجبائي.

## آفاق الدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب اتساع الموضوع والتغير في القوانين الجبائية، إضافة إلى التغير في الملاحق خاصة في السنوات الأخيرة، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مستقبلية كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- ✓ النظر في نسبة الضريبة الجزافية 12% للخاضعين للضريبة الجزافية مثلا كأصحاب النقل العمومي و خدمات مقاهي الأنترنت التي تعتبر نسبة كبيرة مما جعل الخاضعين لها بعدم التصريح ولو بالثلث .
- ✓ يعتبر النظام التعاقدى الأنسب للإيرادات الجبائية بدلا من النظام التصريحي ، وهذا بتثبيت رقم الأعمال للتجار على حسب المنطقة وحسب المكان محل النشاط ، وهذا بتكليف مصلحة الضرائب بتكليف أعوان مراقبة.

# قائمة المراجع

## أولاً: الكتب

- عزمي يوسف خطاب، الضرائب محاسبتها، دار الإعصار العلمي، ط 1، الأردن، 2009.
- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة الجزائر، 2003 ، .
- حسين عواضة، عبد الرؤوف قطيش، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013 .
- سالم محمد الشوابكة، المالية العامة والتشريعات الضريبية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015.

## ثانياً: الرسائل الجامعية

- فاضل مرشد حمدان محمود -المعالجة الضريبية لمعاملات المصرف الإسلامية- مذكرة ماجستير كلية التجارة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2005.
- مباركي ليلي، الضريبة الجزافية الوحيدة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة محمد بوضياف ، مسيلة، 2021-2022.
- طلحة ايمان، الضريبة الجزافية الوحيدة حسب قوانين المالية ما بين 2015 الى 2020، مذكرة لنيل شهادة الماستر، دراسة حالة مديرية الضرائب بولاية عين تموشنت. تخصص محاسبة وجباية معمقة، 2020-2021.
- سليمان عتيير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ،جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011-2012.
- عبد الرؤوف غويلة، مسعود زهاني، أسباب التهرب الضريبي في الجزائر دراسة ميدانية بولاية ميلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ، ميلة، 2018-2019.

## ثالثاً: المجلات والملتقيات العلمية

- يعقوب عبد الكريم، الإطار المفاهيمي للضريبة والنزاع الضريبي، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والانسانية، مج2، عد08. سبتمبر 2008.
- الوالي فاطمة، بنشلاط مصطفى، دراسة قياسية لفعالية النظام الضريبي في زيادة إيرادات الميزانية العامة خارج المحروقات في الجزائر للفترة 199-2019، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، مج06، عد01، جوان 2022.

-محمد السيد محمد عطية ببيرس، الدور الاجتماعي للنظم في ظل أزمة كورونا العالمية دراسة مقارنة مع إشارة خاصة للنظام الضريبي المصري والسعودي، مجلة الباحث الاقتصادي، مج10، عد01، 2022.

- محمد السيد محمد عطية ببيرس، الدور الاجتماعي للنظم في ظل أزمة كورونا العالمية دراسة مقارنة مع إشارة خاصة للنظام الضريبي المصري والسعودي، مجلة الباحث الاقتصادي، مج10، عد1، 2022.

-سمية قحموش ، المراجعة الجبائية كألية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية ، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، عد 6،ديسمبر 2016، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

#### رابعا: التشريعات القانونية

- المادة282 مكرر من قانون 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن لقانون المالية2017، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

-المادة 282 مكرر 1،من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،2021.

- المادة 282 مكرر 6 ،من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،2021.

-المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نسخة 2022.

-المادة 08 من الأمر رقم 01-22 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة ،2022 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الشعبية، العدد 53 الصادر بتاريخ 03 أوت 2022.

-المادة 103 من قانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

-المادة 03مكرر من القانون رقم18-18ديسمبر2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- المادة129من القانون رقم 18-18 المؤرخ في 27ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

-المادة 192 من الفقرة الأولى رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018، المتضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

- المادة 402 من القانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2018، متضمن لقانون المالية 2019، الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

المواقع الإلكترونية

- نسرين معياش، جباية المؤسسة، (مطبوعة)، جامعة 8ماي 1945، قالمة ، الجزائر، 2019-220.
- محمد علاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر.
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة، نشرت 2019.

# الأملاح

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N°12 Ter
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE : _____ CPI DE : _____ INSPECTION DES IMPOTS : _____ RECETTE DE : _____ COMMUNE DE : _____		المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية مركز الضرائب الجوارى : _____ مفتشية الضرائب : _____ قبضة : _____ بلدية : _____
- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - التصريح النهائي برقم الاعمال والارادات المهنية بالنسبة للمكلفين الجدد لسنة:..... - Régime de l'impôt Forfaitaire Unique (IFU) - DECLARATION DEFINITIVE DES CHIFFRES D'AFFAIRES ET DES RECETTES PROFESSIONNELLES - NOUVEAUX CONTRIBUABLES - ANNEE :..... الفترة من: ..... الى: ..... Période du ..... au .....		
تكتب لدى قبضة الضرائب في أجل قضاء 31 ديسمبر لسنة 20.... A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 31 décembre de l'année 20....		
I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE		
- Nom, Prénom/Raison sociale :	- الاسم و التلم اسم المؤسسة :	
- Activité (s) exercée (s) :	- النشاط او النشاطات المعمارة :	
- Date du début d'activité :	- تاريخ بداية النشاط :	
- <u>Activité exonérée</u> :	- نشاط مطلق :	
<input type="checkbox"/> ANSEJ و.و.د.ت.ش	<input type="checkbox"/> CNAC م.و.ت.ت.ب	<input type="checkbox"/> ANGEM و.و.ت.ق.م
<input type="checkbox"/> Exonération des activités artisanales إعفاء الأنشطة الحرفية	<input type="checkbox"/> Autres exonérations إعفاءات اخرى	
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :	- عنوان النشاط :	
- Adresse du domicile de l'exploitant :	- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:	
- Numéro d'identification Fiscale (NIF) :	- رقم التعريف الجبائي :	
- Numéro d'article d'imposition :	- رقم المادة :	
- Numéro du RC, de la carte d'artisan ou de l'agrément :	- رقم السجل التجاري أو بطاقة الحرفي أو الاعتماد :	
- Code d'activité :	- رمز النشاط :	
- Numéro de téléphone :	- رقم الهاتف :	
- E-mail :	- البريد الإلكتروني :	
- Numéro CB / CCP :	- رقم الحساب البنكي   الحساب البريد الجاري :	
II- SALAIRES		
II - الأجر		
- Nombre de salariés :	- عدد المستخدمين :	
- Montant des salaires versés *:	- مبلغ الأجر المدفوعة *:	
- Montant des charges sociales versées* :	- مبلغ الاعفاء الاجتماعية المدفوعة * :	
(*) Ces informations concernent l'année N		
(*) هذه المعلومات تتعلق بالسنة N		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N° 12/2024
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE .....	المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب - ولاية .....	
Structure : .....	المصلحة : .....	
Recette des Impôts de .....	قبضة الضرائب ل.....	
Commune de .....	بلدية : .....	
<p>- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة : .....</p> <p>- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) - DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE .....</p>		
<p>تكتب لدى قبضة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان للسنة 20..... A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....</p>		
<b>I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE</b>		<b>II - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة</b>
- Nom, Prénoms/ Raison sociale :		- الإسم و اللقب/ التسمية الاجتماعية:
- Activité (s) exercée (s):		- النشاط أو النشاطات الممارسة :
- Date du début d'activité :		- تاريخ بداية النشاط :
- Activité exonérée:		- نشاط معفي:
<input type="checkbox"/> ANADE (Ex-ANSEJ) <input type="checkbox"/> و.و.د.ت.م <input type="checkbox"/> CNAC <input type="checkbox"/> ص.و.ت.ب <input type="checkbox"/> ANGEM <input type="checkbox"/> و.و.ت.م <input type="checkbox"/> إعفاء الأنشطة الحرفية <input type="checkbox"/> Exonération des activités artisanales <input type="checkbox"/> إعفاءات أخرى <input type="checkbox"/> Autres exonérations		
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :		- عنوان ممارسة النشاط:
- Adresse du domicile du contribuable :		- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :		- رقم التعريف الجبائي :
- Numéro d'Identification National (NIN) :		- رقم التعريف الوطني :
- Numéro d'article d'imposition :		- رقم المادة :
<b>II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA)</b>		<b>II - رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية ب (دج)</b>
رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية		رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية
طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnelles خاضع Global Imposable Exonéré
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%	
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%	
النشاطات الممارسة تحت النظام القانوني للمفوض الذاتي Activités exercées sous le statut d'auto-entrepreneur	0,5%	
المجموع Total		
<p>أرقام الأعمال الخاضعة للضريبة الجزائرية الوحيدة حسب آلية الإخضاع على أساس هامش الربح<sup>(1)</sup> Chiffres d'affaires soumis à l'IFU suivant le mode d'imposition à la marge bénéficiaire<sup>(1)</sup></p>		
<b>III - MARGE BENEFICIAIRE EN DA</b>		<b>III - هامش الربح ب (دج)</b>
طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel خاضع Global Imposable Exonéré
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%	
(B) + (A) الضريبة الجزائرية الوحيدة الواجب دفعها (B) + (A) IFU A PAYER (A)+(B)		
<b>IV - REVENU DE L'ANNEE ANTERIEURE (N-1) en (DA)</b>		<b>IV - دخل السنة السابقة (ن-1) ب (دج)</b>
<p>أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح. J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.</p>		
ب..... في..... A ..... le .....		ختم وامضاء المكلف بالضريبة : Cachet et signature du contribuable:
<p><sup>(1)</sup> إطار مخصص للتصريح برقم الأعمال الناتجة عن تسويق المنتجات الواسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسلفة بموجب التنظيم. Cadre réservé à la déclaration des chiffres d'affaires issus de la commercialisation des produits de large consommation dont le prix ou la marge sont réglementés ou plafonnés.</p>		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G 50 ter	
MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE ..... SERVICE : ..... RECETTE : ..... COMMUNE : ..... ANNEE : .....		وزارة المالية المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية ..... مصلحة : ..... قبضة : ..... بلدية : ..... السنة : .....	
الضريبة الجزائرية الوحيدة IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE إشعار بالدفع Avis de versement de l'IRG Salaires		الاسم و اللقب - اسم الشركة : ..... النشاط : ..... العنوان : ..... Nom et Prénom - Raison sociale : ..... Activité : ..... Adresse : .....	
رقم التعريف الجبائي Numéro d'identification Fiscale (NIF)		رقم المادة ..... رقم العملة ..... Code activité ..... رمز المهنة .....	
الشلتري TRIMESTRE	قيمة الاجور والأتوات الخاضعة للضريبة Montant des salaires et rémunérations imposables	معدل الضريبة Taux d'imposition	فترة التسديد Délais de versement des retenues IRG/Salaires
الثلثي الأول (جانفي، فيفري، مارس) 1 <sup>er</sup> trimestre (janvier, février, mars)		المعدل الضريبي (ن د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 أبريل Au plus tard le 20 Avril
الثلثي الثاني (أفريل، ماي، جوان) 2 <sup>ème</sup> trimestre (avril, mai, juin)		المعدل الضريبي (ن د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 جويلية Au plus tard le 20 Juillet
الثلثي الثالث (جويلية، أوت، سبتمبر) 3 <sup>ème</sup> trimestre (juillet, août, septembre)		المعدل الضريبي (ن د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 أكتوبر Au plus tard le 20 Octobre
الثلثي الرابع (نوفمبر، ديسمبر) 4 <sup>ème</sup> trimestre (octobre, novembre, décembre)		المعدل الضريبي (ن د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 جانفي لسنة (ن+1) Au plus tard le 20 Janvier année (N+1)
وصل رقم ..... Date ..... ختم وإمضاء القايض Cachet et signature du RECEVEUR		في ..... A ..... le ..... ختم وإمضاء الملتف بالضريبة Cachet et signature du Contribuable	

تاريخ الإستلام _____	<b>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</b> <b>تصريح بالوجود</b> يكتنبه المكلف بالضريبة الخاضع إلى : - الضريبة على أرباح الشركات - الضريبة على الدخل الإجمالي (1)	وزارة المالية المديرية العامة للغرائب مديرية الضرائب لولاية : _____
-------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------

سلسلة C رقم 8 (2017) المطبعة الرسمية الجزائر

الاسم واللقب أو التسمية : _____ اسم الشهرة التجاري : _____ عنوان المقر الاجتماعي : _____ رقم السجل التجاري : _____ رقم بطلقة الحرفي أو رقم الاعتماد : _____ رقم الهاتف : _____ رت. الاحصائي : _____ رت. الجبائي : _____ عنوان المؤسسة في الجزائر (الشركات الأجنبية) (2) : _____ صفة المصروح : مالك - مسأجر - مسير حر - مسير أجنبي (1) : _____	تاريخ بدء النشاط : _____
--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------

الشكل القانوني للشركة	
(ضع علامة في الخانة المناسبة)	
<input type="checkbox"/> شركة تعاونية <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية (شركة) <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية <input type="checkbox"/> شركة ذات الإلتصاف المختلط <input type="checkbox"/> وحدة اقتصادية محلية (ولائية أو بلدية) <input type="checkbox"/> أخرى : _____	<input type="checkbox"/> مؤسسة فردية <input type="checkbox"/> شركة فعلية <input type="checkbox"/> شركة التضامن <input type="checkbox"/> شركة مدنية مهنية <input type="checkbox"/> جمعية بالمشاركة <input type="checkbox"/> شركة ذات مسؤولية محدودة <input type="checkbox"/> شركة المساهمة <input type="checkbox"/> شركة أجنبية : ذكر الشكل القانوني : _____

طبيعة النشاط الرئيسي : _____ نشاطات ثانوية أخرى : _____ عناوين المؤسسات الثانوية الأخرى : _____ _____ _____ _____	مكان مكتب المحاسبة : _____ إسم وعنوان المحاسب : _____ _____ _____
----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------

(1) اشطب العناوين غير العالمة  
 (2) يقتضية الشركات الأجنبية تقديم نسخة طبق الأصل لعقد أو عقد الاشتغال أو التراسل

يشهد بصحته من طرف المصروح المعضني أسفله الذي يعترف بإطلاعاه على التزاماته الجبائية.

_____ في الإضاء	يجب إتمام هذا التصريح في الأيام العالمة (30) الأولى السالفة لتاريخ بدء النشاط، لدى مفوضية الضرائب المؤتمدة.
-----------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

تم بحمد الله